

جامعة غرداية
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم علوم التسيير



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي
الميدان: علوم اقتصادية، علوم التسيير وعلوم تجارية
الشعبة: علوم المالية والمحاسبة
التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير
بعنوان :

تقييم فعالية نظام الرقابة الجبائية ودوره في تحسين جودة التصريحات الجبائية
" دراسة تطبيقية لحالة مفتشية الضرائب تبسبت ولاية توقرت "
خلال الفترة الممتدة ما بين 2017-2019

تحت إشراف الأستاذ:
د. عبادة عبد الرؤوف

من إعداد الطالبة :
• بركبية نجاه

قيمت امام اللجنة المكونة من السادة: 2022/09/18

الرقم	الاسم و اللقب	الصفة	الجامعة
01	لسلوس مبارك	رئيسا	غرداية
02	عبادة عبد الرؤوف	مشرفا	غرداية
03	بن طجين محمد عبد الرحمان	مشرفا مساعد	غرداية
04	هندي كريم	ممتحنا	غرداية
05	الشيخ بن قايد	ممتحنا	غرداية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة غرداية
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم علوم التسيير



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي
الميدان: علوم اقتصادية، علوم التسيير وعلوم تجارية
الشعبة: علوم المالية والمحاسبة
التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير
بعنوان :

تقييم فعالية نظام الرقابة الجبائية ودوره في تحسين جودة التصريحات
الجبائية
" دراسة تطبيقية لحالة مفتشية الضرائب تسبست ولاية توقرت "
خلال الفترة الممتدة ما بين 2017-2019

تحت إشراف الأستاذ:

د. عبادة عبد الرؤوف

من إعداد الطالبة :

• بركيبة نجاة

قيمت امام اللجنة المكونة من السادة: 2022/09/18

الرقم	الاسم و اللقب	الصفة	الجامعة
01	لسلوس مبارك	رئيسا	غرداية
02	عبادة عبد الرؤوف	مشرفا	غرداية
03	بن طجين محمد عبد الرحمان	مشرفا مساعد	غرداية
04	هندي كريم	ممتحنا	غرداية
05	الشيخ بن قايد	ممتحنا	غرداية

إهداء

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة العقل وسهل لنا الطريق للنجاح في مشوارنا الدراسي فياربي لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك قال تعالى *وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا* أهدي هذا العمل المتواضع إلى من قال فيهما الله عزّ وجل " وبالوالدين إحسانا " إلى والدي الذي كان خير سند ومعين حفظه الله إلى والدي نبع الحنان وقرّة عيني حفظها الله ، إلى من روعتهم كانت أجمل ذكرياتي وكانوا بجاني في جميع لحظات مشواري الدراسي إلى إخوتي : كمال ، جابر ، حنان ، كلثوم ، سماح ، عبد الرحمان كما أبناء أختي : عبد المجيب ، عبد العزيز ، لؤي ، والبرعم الصغير * ياسر * البرعمة الصغيرة * سيدرا * وزوجها * عمار * وإلى جدتي جدي من أبي وجدتي من امي رحمهم الله وجدتي من أمي * محمد العيد * أطال الله في عمره .

وإلى أعمامي وعماتي وخاصة عمي * عبد المطلب * وإلى روح عمي * الأسعد * رحمه الله وأخوالي وخالاتي

إلى كل زملائي وزميلاتي وأساتذتي دفعة تدقيق ومراقبة التسيير إلى كل زملائي في العمل وخاصة أختي التي لم تلدها أمي * سميرة * وإلى قدوتي في العمل زميلي * عبد الغني *

إلى كل من ذكرهم قلبي ونسيهم قلبي
إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع

شكر و عرفان

اللهم لك الحمد ، حمدا كثيرا على ما أعطيتنا من قوة الإرادة والمثابرة حتى استطعنا بعونك

أن نتم هذا العمل المتواضع

نتوجه بالشكر والامتنان إلى أستاذنا الفاضل وقبوله الإشراف على هذه المذكرة الدكتور

عبادة عبد الرؤوف الذي أحاطني بحسن التوجيه والدعم فلم يبخل بالوقت والجهد

لإنارة هذا العمل رغم مشاغله الكثيرة فجزاك الله كل خير ، وندعو الله أن يجعله منارا للعلم ويحفظه .

ونشكر أيضا كافة الزملاء والموظفين والأستاذة لكلية العلوم الاقتصادية،التجارية وعلوم التسيير،

قسم علوم المالية والمحاسبة بجامعة غرداية

كما نتقدم بالشكر إلى موظفي مفتشية الضرائب تبسبت توقرت وخاصة إلى رئيس المفتشية

*** جريدي عبد المجيد *** ورئيس مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة *** بن جريو عبد الغني ***

الذين ساعدوني بالقيام بهذا العمل، وإلى كل من قدم لنا يدا الدعم بالجهد والمساعدة سائلين

المولى أن يحفظهم ويجعل العطاء في ميزان حسناتهم

وأخيرا إلى كل من وجهني من قريب أو بعيد

قائمة المحتويات

الصفحة	المحتويات
I	الإهداء
II	شكر و عرفان
III	قائمة المحتويات
VI	قائمة الأشكال
VII	قائمة الجداول
VIII	قائمة الملاحق
IX	قائمة الاختصارات و الرموز
XII	ملخص الدراسة
أ-د	مقدمة
الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لنظام الرقابة الجبائية والتصريحات الجبائية	
02	تمهيد
03	المبحث الأول : ماهية الرقابة الجبائية
03	المطلب الأول : مفهوم و أشكال الرقابة الجبائية
03	الفرع الأول : مفهوم الرقابة
03	الفرع الثاني : أشكال الرقابة
11	المطلب الثاني : أهداف و مبادئ الرقابة الجبائية

11	الفرع الأول : أهداف الرقابة الجبائية
12	الفرع الثاني : مبادئ الرقابة الجبائية
13	المطلب الثالث: وسائل ومراحل الرقابة الجبائية
13	الفرع الأول : الوسائل الهيكلية المكلفة بالرقابة الجبائية
28	الفرع الثاني : مراحل الرقابة الجبائية
37	المبحث الثاني : عموميات حول التصريحات الجبائية
37	المطلب الأول : ماهية التصريحات الجبائية
38	المطلب الثاني : أنواع التصريحات الجبائية وعقوبات مخالفات التصريحات
38	الفرع الأول : أنواع التصريحات الجبائية
39	الفرع الثاني : عقوبات مخالفات التصريحات
43	المبحث الثالث : الدراسات السابقة
47	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبست توقرت
49	تمهيد
50	المبحث الأول: تقديم عام لمفتشية الضرائب تبسبست ولاية توقرت
50	المطلب الأول : المفتشية وهيكلها التنظيمي
53	المطلب الثاني : مهام مفتشية الضرائب

55	المبحث الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بالضريبة للفترة ما بين 2017-2019
55	المطلب الأول : الحالة رقم (01)
62	المطلب الثاني : الحالة رقم (02)
76	المطلب الثالث : معوقات الرقابة الجبائية والحلول المقترحة
77	خلاصة الفصل
79	الخاتمة
83	المصادر والمراجع
88	الملاحق

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
11	يوضح أشكال الرقابة الجبائية	(1-1)
15	يوضح الهيكل التنظيمي لمديرية الأبحاث والمراجعات	(2-1)
17	يوضح الهيكل التنظيمي لمديرية الفرعية للرقابة الجبائية	(3-1)
18	يوضح الهيكل التنظيمي العام لمديرية كبريات المؤسسات	(4-1)
20	يوضح الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب	(5-1)
22	يوضح قبضة الضرائب	(6-1)
52	يوضح هيكل مفتشية الضرائب	(1-2)
61	يوضح الجدول الفردي للمكلف بالضريبة الحالة رقم 01 بعد الرقابة	(2-2)
75	يوضح الجدول الفردي للمكلف بالضريبة الحالة رقم 02 بعد الرقابة	(3-2)

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
39	جدول يوضح تصريحات سنوية تتضمن مكان وأجال الإيداع	1-1
41	جدول يوضح عقوبات غياب أو التأخر في إيداع التصريح	2-1
46	يوضح المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسة السابقة	3-1
56	يوضح احتساب الضريبة على الدخل الإجمالي	1-2
56	يوضح التصريحات الشهرية والسنوية لسنتي 2017-2018	2-2
57	يوضح التصريحات المكلف لسنتي 2017-2018	3-2
63	يوضح الوضعية الجبائية للشركة لسنتي 2018-2019	4-2
65	يوضح أرقام الأعمال المستخرجة لسنتي 2018-2019	5-2
67	يوضح جدول حساب النتائج لسنتي 2018	6-2
68	يوضح جدول حساب نتائج 2019	7-2
69	يوضح الرسم على النشاط المهني لسنتي 2018-2019	8-2
71	يوضح الضريبة على أرباح الشركات لسنتي 2018-2019	9-2
72	يوضح تحديد المداخل الخاضعة لسنتي 2018-2019	10-2
72	يوضح الضريبة على دخل الشركاء (TRG/ASS) لسنتي 2018-2019	11-2
73	يوضح وضعية الرسم على القيمة المضافة المصرح بها لسنتي 2018-2019	12-2
74	يوضح جدول تجميعي لسنتي 2018-2019	13-2

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	التصريح بالوجود	88
02	مستخرج الضريبة على النشاط المهني أرباح الشركات G50	89
03	مستخرج الضريبة على الدخل والرسوم على النشاط المهني G50A	92
04	اشعار بالتقييم الاولي C4	93
05	اشعار بالتبليغ النهائي C4Bis	97
06	اشعار بالدفع النهائي	100
07	الضريبة على الدخل الإجمالي G1	101
08	ا تصريح السنوي G11 الخاص بالأشخاص الطبيعيين	103
09	ا لتصريح السنوي G4 الخاص بالشركات	105
10	لتصريح السنوي للأجور G29	106
11	التصريح السنوي للكشف التفصيلي للعملاء G03	107

قائمة الاختصارات والرموز

المختصر	باللغة العربية
G50	التصريح الشهري
G12	التصريح التقديري لرقم الاعمال او الايرادات المهنية نظام (الضريبة الجزافية الوحيدة)
G12 BIS	التصريح النهائي برقم الاعمال او الايرادات المهنية نظام (الضريبة الجزافية الوحيدة)
G03-ETAT104	كشف تفصيلي بالعملاء
G11	تصريح سنوي الخاص بالأشخاص الطبيعيين
G04	تصريح سنوي الخاص الشركات
G15	التصريح بمدخيل الفلاحية
G29	التصريح السنوي للأجور
IRG	الضريبة على الدخل الاجمالي
IBS	الضريبة على ارباح الشركات
TAP	الرسم على النشاط المهني
TF	الرسم العقاري
IRG /ASS	الضريبة على الدخل الاجمالي للشركاء
Drv	مديرية الابحاث والمراجعات
SRV	مصلحة الابحاث والمرجعات
DGE	مديرية كبريات المؤسسات
RDI	قباضة الضرائب
IRG /SAL	الضريبة على الدخل الاجمالي للأجور
TVA	الرسم على القيمة المضافة
BDL	بنك التنمية المحلية
CPA	بنك القرض الوطني

تراست	TRUST
بكامل الرسوم	TTC
خارج الرسم	HT
الرسم المنقل على المشتريات (الرسم على القيمة المضافة)	TUAR

الملخص

: الملخص

هدفت الدراسة إلى تحليل ودراسة حول الرقابة الجنائية ومدى مساهمتها في تحسين جهة التصريحات الجنائية الادارة الجنائية والمفتشية بصفة خاصة كونها الجهة الأساسية لخدمة المكلف بالضريبة، وهذا ما يتطلب منها البحث في تفعيل دور الرقابة الجنائية في مكافحة التهرب الضريبي في كيفية متابعة الاجراءات الضريبية لدى المكلف بالضريبة من أجل سيرورة النظام الجبائي.

حيث اعتمدت الدراسة في جزئها الأول على التحليل النظري الرقابة الجبائية جودة التصريحات الجبائية، بينما احتوى الجزء الثاني على دراسة حالة لموضوع الدراسة بمفتشية الضرائب بتبسيست ولاية توقرت في الفترة الممتدة ما بين 2017 – 2019 وعرض أهم الآليات و الاجراءات المتبعة في كيفية تفعيل دور الرقابة الجبائية وتحسين التصريحات الجبائية الحد من الغش والتعريف للضريبي كونها الوسيلة الوحيدة في التشريع الجبائي الجزائري.

ولقد خلصت الدراسة إلى أبرز دور الرقابة الجبائية والتي تتمثل في مجموعة من الاجراءات والتقنيات التي استعملتها الادارة الجبائية للتأكد من مصداقية البيانات والتصريحات الجبائية بالاعتماد على حق للرقابة والتحقيق الجبائي وفقا لجملة من التشريعات وليس ضمان من أجل إيضاح مفاهيم وطرق وآليات الرقابة كونها ذات اهمية من الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة للتأكد من صحة المعلومات الواردة في التصريحات الجبائية من أجل مواجهة التهرب والغش الضريبي.

الكلمات المفتاحية : الرقابة الجبائية ، تصريح جبائي ، جودة الرقابة الجبائية ، تحسي ضريبي .

Résumé :

L'étude visait à analyser et étudier la surveillance pénale et sa contribution à l'amélioration de l'autorité des déclarations pénales, de l'administration pénale et de l'inspection en particulier, en tant qu'organe principal du service du contribuable pour le processus du système fiscal.

Alors que l'étude s'appuyait dans sa première partie sur l'analyse théorique du contrôle fiscal sur la qualité des déclarations fiscales, alors que la seconde partie contenait une étude de cas sur le sujet de l'étude à l'Inspection des Impôts de Tebesbeste, Wilaya de Tougourt en la période entre 2017 - 2019 et a présenté les mécanismes et procédures les plus importants utilisés pour activer le rôle du contrôle fiscal et améliorer les déclarations fiscales Réduire la fraude et définir le contribuable comme le seul moyen dans la législation fiscale algérienne.

L'étude a conclu en mettant en évidence le rôle du contrôle fiscal, qui est représenté dans un ensemble de procédures et de techniques utilisées par l'administration fiscale pour assurer la crédibilité des déclarations et déclarations fiscales en s'appuyant sur un droit de contrôle et d'enquête fiscale conformément à un ensemble de la législation et non une garantie afin de clarifier les concepts, les méthodes et les mécanismes de contrôle, étant d'importance pour l'administration. Le contribuable et les contribuables doivent s'assurer de l'exactitude des informations contenues dans les déclarations fiscales afin de faire face à l'évasion et à la fraude fiscales.

Mots clés : contrôle fiscal, déclaration fiscale, qualité du contrôle fiscal, amélioration fiscale.

مقدمة

أتوظنة :

تعتبر الضريبة أداة فعالة كونها مصدر الإيرادات العامة للدولة فهي من أهم الأدوات التي تلجأ إليها في سياستها المالية لتحقيق الأهداف الاقتصادية ' الاجتماعية أو التنموية و التي تشكل موردا هاما للخزينة العمومية 'لذا يجب حمايتها كونها تتصف بالمرونة وقابلية التعديل و المراجعة من قبل المشروع . بالتالي يمكن التحكم في أثارها من أجل تحقيق السياسة المالية و الجبائية للدولة.

وقد منح المشرع الجزائري للضريبة مجموعة من الامتيازات بهدف ضمان فرض و تحصيل مختلف أنواع الضرائب و الرسوم ومن أهم الامتيازات الممنوحة لهذه الإدارة الحق في الرقابة الجبائية للمكلفين بالضريبة فالرقابة الجبائية تعتبر من أهم الإجراءات و الأدوات التي خولت للإدارة الضريبية للتأكد من صحة و نزاهة ودقة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين ' وذلك بحسب القانون و التشريع الجبائي المطبق بحيث تتمكن الإدارة الجبائية من تصحيح ومراجعة الأخطاء التي تكشفها أثناء عملية الرقابة وهذا للحد من الغش و التهرب الضريبي مما ينجم عليها من أثار مالية واقتصادية و اجتماعية التي تؤثر على موارد الخزينة العمومية من جهة و ضمان المشرع لحقوق المصالح المكلفة بالضريبة أثناء اتخاذ إجراءات الرقابة الجبائية.

وبالتالي فالرقابة الجبائية لها دور إيجابي في تحسين جودة التصريحات الجبائية من حيث برنامج الرقابة الفعال وما تكتسبه المراجع من مؤهلات علمية و عملية ودقة عمليات الرقابة الجبائية من أجل زيادة الإيرادات الضريبية و تحقيق الموازنة العامة للدولة و تحقيق التكامل بين الإدارة الجبائية و المكلف بالضريبة.

ب- طرح الإشكالية:

1-الإشكالية الرئيسية:

نظرا للدور الفعال للرقابة الجبائية في تحقيق جودة التصريحات الجبائية من أجل تطوير النظام الضريبي وتحقيق أهدافه العامة وعلى ضوء هذا يمكن صياغة إشكالية الدراسة كما يلي :

مدى فعالية الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية؟

1.الأسئلة الفرعية:

- ما المقصود بالرقابة الجبائية ؟
- ما مدى مساهمة الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية ؟
- هل للرقابة الجبائية دور في تحسين جودة التصريحات الجبائية ؟

ت- فرضيات الدراسة:

لقد قمنا بوضع الفرضيات كإجابات أولية على التساؤلات الفرعية لتكون منطلقا لدراستها كما يلي :

- أ- الرقابة الجبائية هي مجموعة تقنيات تستعمل في جميع الميادين و أخذ القرارات للتعرف و اكتشاف الأخطاء للحد من الغش و التهرب الضريبي ؛
- ب-الرقابة الجبائية تساهم في تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي كالتحقيق في هذا المحتوى مع الإثباتات وإعطاء الصورة الحقيقية للتصريحات الجبائية للمكلفين ؛
- ج- للرقابة الجبائية دور في تحسين جودة التصريحات الجبائية كونها مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قصد التحقق من صحة ومصداقية التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة ؛

ث- مبررات اختيار الموضوع :

توجد العديد من الأسباب لاختيار موضوع الدراسة حيث تنوعه بين الذاتية و الموضوعية .

الذاتية نمثلها في :

- اهتمام الطالبة بالموضوع .
- الرغبة الشخصية في توسيع المعارف و إثرائها بدراسة ميدانية و الاستفادة منها في الحياة المهنية .
- والموضوعية تمثلت في:

- أهمية الرقابة الجبائية باعتبارها أداة فعالة في تحسين جودة التصريحات الجبائية.
- المساهمة في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة.
- علاقة الموضوع بالميدان العملي.
- حداثة الموضوع كون الرقابة الجبائية حديثة النشأة في الجزائر .

ج-أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف التالية:

- معرفة كيف تساهم الرقابة الجبائية في تحقيق جودة المعلومة الجبائية
- فعالية الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية.
- تسليط الضوء على الرقابة الجبائية في الجزائر وذلك من خلال الإجراءات المؤدية لزيادة الحصيلة الضريبية.
- إبراز أهمية الرقابة الجبائية كأداة هامة لتحقيق الجبائي .

ح- أهمية الدراسة :

- زيادة التحصيل الضريبي عن طريق محاربة طاهرتي الغش و التهرب الضريبي
- تحقيق فعالية الرقابة و المتابعة الجبائية.
- أهمية الرقابة الجبائية و التي تعتبر أداة وقائية تسمح للدولة بتجنب انخفاض إيراداتها للضريبة و الحفاظ على المالية العامة لتحقيق العدالة الضريبية بين الإدارة الجبائية و المكلف بالضريبة .

خ- حدود الدراسة:

شملت الدراسة مكانيا مفتشية الضرائب تبسبست ولاية تفرت' أما حدود البحث الزمنية فكانت في الفترة الممتدة من 2017-2019.

د- منهج البحث و الأدوات المستخدمة:

استخدمت الدراسة منهجية الوصفي التحليلي حيث سنقوم بدراسة المنهج الوصفي من أجل دراسة المفاهيم العامة حول الرقابة الجبائية جودة التصريحات الجبائية تقديم مفهوم كل منهما كما سنقوم باستخدام المنهج التحليلي من أجل دراسة ميدانية لمفتشية الضرائب وتحليل الجداول الإحصائية.

ذ- صعوبات الدراسة:

لا يخلو أي عمل من الصعوبات ومن أبرز الصعوبات التي واجهتها

- نقص الكتب في المجال الجبائي.
- صعوبة الحصول على المعلومات من الإدارة الضريبية منها السر المهني.
- الوقت الذي يعتبر من القيود التي حالت بيني و بين جمع المعلومات الخاصة بالبحث.

ر- هيكل البحث:

لمعالجة إشكالية الدراسة و التساؤلات الفرعية و اختيار مدى صحة الفرضيات ثم إتباع منهجية IMRAD في تصميم البحث وتقسيمه إلى فصلين كل فصل يتضمن مباحث وكل بحث يتفرع إلى مطالب تسبقهم مقدمة وتليهم خاتمة ف جاء هيكل الدراسة على النحو التالي:

الفصل الأول : تم تخصص هذا العمل لمعرفة الإطار المفاهيمي للرقابة الجبائية ، حيث قسم هذا الفصل ثلاثة مباحث ، بدأنا بالتطرق في المبحث الأول ماهية الرقابة الجبائية ثم تطرقنا في المبحث الثاني الى عموميات حول التصريحات الجبائية وفي المبحث الثالث تناولنا بعض الدراسات السابقة التي لها صلة بالموضوع.

اما الفصل الثاني تمحور حول دراسة تطبيقية لمفتشية الضرائب تبسبت ولاية توقرت ،ضمن مبحثين تطرقا في الأول إلى لمحة عن مفتشية الضرائب تبسبت ولاية توقرت وفي المبحث الثاني دراسة ميدانية مع تحليل النتائج وصولا بخاتمة البحث تتضمن ما تم التوصل إليه من نتائج واقتراحات وإبداء آفاق مستقبلية لهذا البحث.

الفصل الأول

الأدبيات النظرية والتطبيقية لنظام

الرقابة الجبائية والتصريحات

تمهيد :

تعد الرقابة الجبائية آلية فعالة تعتمد عليها الدولة لمكافحة التهرب والغش الجبائيين اللذان يخلق آثارا سلبية على الخزينة العمومية، الأمر الذي جعل المشرع الجزائري يخول إدارة الضرائب صلاحيات وامتيازات قانونية تجعلها تقوم بها لكشف مدى مطابقة التصريحات المقدمة لها للواقع ، والكشف كذلك عن كل التجاوزات وتقويمها، ويتم هذا دون المساس بحقوق المكلفين بالضريبة. وبالتالي فالمشرع الجزائري جعل لها أحكاما عامة لممارستها وحدد لها ضوابط قانونية تحكمها.

لذا سنتناول في هذا الفصل الأحكام العامة للرقابة الجبائية من خلال ماهية الرقابة الجبائية والحقوق والواجبات الواردة عليها. فقمنا بتقسيمه إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول:** ماهية الرقابة الجبائية.
- **المبحث الثاني:** عموميات حول التصريحات الجبائية
- **المبحث الثالث :** الدراسات السابقة

المبحث الأول : ماهية الرقابة الجبائية

المطلب الأول : مفهوم وأشكال الرقابة الجبائية

الفرع الأول : مفهوم الرقابة الجبائية

تعرف الرقابة الجبائية على أنها: فحص التصريحات وكل سجلات و وثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها، سواء كانوا ذو شخصية طبيعية، أو معنوية، وذلك بقصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية¹.

و من جهة أخرى هناك من الباحثين والمختصين الذين يعتبرون أن الرقابة الجبائية هي مرادف لمصطلح المراجعة الجبائية و بالتالي يعرفون المراجعة الجبائية على أنها: هي فحص الوضعية الجبائية للمؤسسة بغرض تشكيل رأي. أو تقييم و الهدف منه هو تشخيص جبائي للمؤسسة.²

كما يعرفها آخرون بأنها: " هي الفحص الشامل للوضعية الجبائية للمؤسسة بغرض مراقبة احترام القوانين .

الفرع الثاني : أشكال الرقابة الجبائية

أولاً: الرقابة الداخلية

يقصد بالرقابة الداخلية الرقابة التي تتم من طرف أعوان الإدارة الجبائية في المكاتب ، بناء على الوثائق التي بحوزتهم ،¹ وتتم بشكل عام ودون تحديد الضرائب ، أو الرسوم ، أو الحقوق المراقبة، بالإضافة قد تكون مبرمجة أو غير مبرمجة ، كما أن عدد الملفات المراقبة يكون كبيار، وبالرغم أن المشرع لم ينص عليها صراحة إلا أنها تدخل ضمن الأعمال اليومية للإدارة الجبائية ، ونص على إجراءاتها دون تحديد، إلا أن النصوص التنظيمية فصلت بين نوعين منها ، وقد كانت تمارس سابقاً ضمن نفس المصلحة ، وهي تأخذ شكلين إما رقابة شكلية أو رقابة على الوثائق ، وسنتطرق في:

¹ عبد المنعم فوزي: المالية العامة والسياسات المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية - مصر - الطبعة، 1 بدون سنة نشر، ص223.
² رضا خلاصي: المراجعة الجبائية تقديمها ومنهجيتها، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000، ص20.

الرقابة الشكلية:

تعتبر أكثر الرقابات ممارسة إذ تقوم بها المصالح القاعدية للإدارة الجبائية، وهي أهم الرقابات لأنها المفتاح الأولي لباقي الرقابات . كما أنها تدخل ضمن الأعمال اليومية. وعليه فهذه الرقابة تتميز بمفهومها الخاص، واختصاص محدد، ولا بد أن تتقيد بإجراءات حددتها القوانين والتنظيمات.

مفهوم الرقابة الشكلية:

هي العملية الروتينية اليومية التي تقوم بها مختلف المصالح الجبائية من طرف المصالح القاعدية للمصالح الخارجية للإدارة الجبائية ، تعتمد على القراءة السطحية لهذه التصريحات، وتتحدد بالتحقيق على المستوى الشكلي لها ، الهدف منها هي التدخل من أجل تصحيح الأخطاء المادية الملاحظة على هذه التصريحات كمرقبة إيداع التصريحات ، والعمليات الحسابية ، المعدلات الحسابية ، مطابقة التصريحات الشهرية للتصريحات السنوية ، الإعفاءات ، التخفيضات ، تصحيح الأخطاء ، ومدى تطبيق القوانين الجبائية، ومقارنة بيانات المعلومات الواردة مع التصريحات¹.

أما على مستوى التسجيل فينصب اختصاصها على مسك مختلف العقود وتسجيلها، والمراقبة، والتحقيق في تسديد حقوق الطابع، والتسجيل والشهر العقاري، بالإضافة إلى التحريات والتحقيقات في تصريحات التركات حيث تنص المادة 38 مكرر أ « يكون نقل الملكية أو الانتفاع بمحل تجاري أو الزبائن مثبتا بما فيه الكفاية بالنسبة للطلب أو المتابعة قصد دفع حقوق ورسوم و غرامات التسجيل ضد الحائز الجديد أو المستأجر بالعقود والوثائق المكتوبة التي تكشف وجود نقل ملكية أو الانتفاع والتي تخصص لها لجعلها معروفة لدى العموم كما يحدد النقل بتسجيل اسم الحائز الجديد أو المستغل الكاري أو المسير في سجل الضرائب أو المدفوعات التي يقوم بها طبقا لهذه التسجيلات » أما المادة

¹ الياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره ، ص 22.

38 مكرر 1 ... « فإن إدارة الضرائب أن تطلب تحت طائلة الرفض الخاصة بالمنوفي .و من حق إدارة الضرائب أن تبحث في المستندات¹ »

• الاختصاص في الرقابة الشكلية:

يعهد الاختصاص بصفة عامة في الرقابة الشكلية لمصالح الوعاء التي يكون بحوزتها الملف الجبائي².

وعليه وكما قلنا سابقا في ظل الفترة الانتقالية تختص بالمراقبة الشكلية المصالح التالية:

- المديرية الفرعية لتسيير الملفات بديرية كبريات المؤسسات.
- المديرية الفرعية لجبائية المحروقات بديرية كبريات المؤسسات
- المصلحة الرئيسية للتسيير بمركز الضرائب.
- المصلحة الرئيسية للتسيير بالمركز الجوّاري للضرائب.
- مفتشيات الضرائب.
- مفتشيات التسجيل والطابع.

أما الاختصاص الإقليمي فتختص به المصالح الماسكة للملفات الجبائية ضمن الاختصاص الإقليمي لها، بحيث لا يمكن لجهة وصية أو مصلحة أخرى القيام بها. و كاستثناء يمكن مراقبة الملفات من قبل محققي التسيير ضمن مهامهم في إطار الرقابة الإدارية _ ولكن تكون بتقارير وتوصيات لمصالح التسيير فقط _ أما اختصاصها الرقابة الشاملة على كل الرسوم والضرائب والحقوق والإتاوات للملفات الجبائية محل الاختصاص وفقا للتشريعات الجبائية المعمول بها.

ثانيا: برمجة الملفات للرقابة الشكلية:

على عكس باقي الرقابات فإنه لا تكون برمجة لملفات المراقبة ، وكقاعدة عامة تشمل كل الملفات³ وعادة تمارس بشكل إجباري على السنة المتقدمة ، و كذا في إطار معالجة أي بيان

¹قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره.

²لياس قلاب ذبيح ، مرجع سبق ذكره، ص 22.

³تنص المادة 18 من قانون الإجراءات الجبائية على أنه 1-: « تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لرفض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة» ...

معلومات واردة . ويمكن لرئيس المصلحة إعداد برنامج عمل سنوي، لكن يبقى على المستوى الداخلي، لا يخضع للمتابعة ولا إعلام الجهات الوصية، ولا بتقارير ختامية.

الرقابة على الوثائق:

تكتسي هذه الرقابة نوع من التدقيق عن الرقابة السابقة و إن كانت لا تختلف عنها كثيرا، وبالتالي سنعالجها وفقا لبيان مفهومها، طريقة اختصاصها وكيفية برمجة ملفاتها وكذا الإجراءات التي تتميز بها.

مفهوم الرقابة على الوثائق:

تتمثل هذه الرقابة في الفحص الدقيق للتصريحات الجبائية من خلال استغلال الوثائق التي يتضمنها الملف الجبائي للمكلف بالضريبة من معاينات ومعلومات محصل عليها ، وتحليل البيانات الواردة في التصريحات المكتتبه ومقارنتها بفواتير الشراء والبيع وفواتير الأعباء والكشوف البنكية للمكلف بالضريبة ، مع إمكانية طلب وثائق المحاسبة في مسألة معينة تستدعي إتباعها إلى طلب وثائق محاسبية معينة¹ . مثال على ذلك طلب الدفتر اليومي للحساب البنكي للتمييز بين المقبوضان والمدفوعات ، أو طلب دفتر الأجور للتحقيق مع مطابقته للتصريح بالأجور في سلسلة ج 12 والميزانية الجبائية خصوصا في مهن الإنتاج والمقاولات ، ويتناول هذا النوع من الرقابة الأخطاء المادية المرتكبة من طرف المكلفين عند قيامهم بتقديم تصريحاتهم الجبائية . فالهدف منها تصحيح الأخطاء المادية الموجودة في التصريحات الواردة و باختصار يهتم فقط بالأرقام أي بتصحيح الأخطاء الموجودة في الأرقام المصرح بها² .

• الاختصاص في الرقابة على الوثائق:

يعهد الاختصاص للقيام بهذه الرقابة للمصالح الجبائية التالية:

¹ دليل الخاضع للضريبة التابع لمركز الضرائب: مديرية العلاقات العمومية – المديرية العامة للضرائب وزارة المالية – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر للطباعة، عين البنيان – الجزائر، د ط، 2008/2009 ص 30.
² منصور بن عمارة: إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية، دار هومة للنشر، الجزائر، د ط، 2011 ص 21.

- مصلحة الرقابة بمديرية كبريات المؤسسات.
- مصلحة الرقابة بمركز الضرائب.
- مصلحة الرقابة بالمراكز الجوارية للضرائب.
- مفتشيات الضرائب¹.

أما فيما يخص الاختصاص الإقليمي فهو تابع لدائرة الاختصاص الإقليمي لكل هيئة بالإضافة إلى الملفات المسوكة في مصالحها.

ثانيا : الرقابة الخارجية

تكون هذه الرقابة أكثر عمقا وتحديدا ، من خلال التدخلات المباشرة للأماكن التي يزول فيها المكلفون نشاطهم من أجل التأكد من صحة التصريحات مع ما هو موجود على أرض الواقع ، وكذا التدخل لدى الإدارات والمؤسسات الأخرى من أجل جمع وتحديد جميع المعلومات وتكون أكثر تدقيقا ومصداقية¹. بحيث تتميز بالتحديد الدقيق لمختلف العوامل و الأسس.

ونظرا لأهميتها وخطورتها فقد نص المشرع عليها صراحة في قانون الإجراءات الجبائية، وذلك كما يلي:

التحقيق المعمق في المحاسبة والتحقق المصوب في المحاسبة:

يعتبر التحقيقان المعمق والمصوب في المحاسبة أشدا أنواع التحقيق وأهمها، وذلك من خلال درجة الدقة، وممارسة كل حقوق الإدارة الجبائية وكذا نطاقهما. وهذا ما سنراه من خلال التطرق لمفهومها والى الاختصاص وكيفية برمجة الملفات ومختلف الإجراءات.

التحقيق المعمق في المحاسبة:

أولاً: مفهوم التحقيق المعمق في المحاسبة:

حسب نص المادة 20-1 من ق. إ. ج « يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة ، و إجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة

¹تعليمية رقم /004 و م/م ع ض / 2012 بتاريخ 2012/12/26 والمتضمنة التوجيهات الإستراتيجية للرقابة الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، ص 04 .

ومراقبتها . إن التحقيق في المحاسبة هو عبارة عن مجموعة العمليات الرامية إلى مراقبة التصريحات الجبائية المتعلقة بسنوات مالية مغلقة» .

فالتحقيق المحاسبي عبارة عن رقابة معمقة يقوم بها أعوان متخصصون في مقر ممارسة نشاط المؤسسة (طبيعي أو معنوي) ، الغرض منه التأكد من التصريحات المكتبية المقدمة من قبل المكلف ، ومدى تطابقها مع المعطيات المادية حتى يتسنى معرفة مدى مصداقيتها ،¹ وذلك من خلال المعاينة الميدانية للنشاطات بالمؤسسة المراقبة ، والتأكد لدى المصالح الخارجية عن المؤسسة المراقبة من مدى صدق التعاملات المصرحة ، والبحث عن التعاملات غير المصرحة ، بالإضافة إلى المراقبة والتحقيق في محاسبة المؤسسة المراقبة ومدى مطابقتها للقوانين والتشريعات².

بحيث تتميز بالمعالجة الدقيقة لمحتوى الاككتابات المحاسبية، والوثائق الإثباتية لها، والمقاربة الدقيقة بين النشاط في الواقع ومختلف التصريحات للمؤسسة محل التحقيق.

ثانيا: الاختصاص وبرمجة الملفات في التحقيق المعمق:

التحقيق المعمق كغيره من باقي الرقابات يمارس وفق اختصاص محدد وبرامج محددة:

1.الاختصاص في التحقيق المعمق في المحاسبة :تختص بعملية التحقيق في المحاسبة

الجبائية المصالح التالية:

- مصلحة الرقابة بالمصالح الجهوية للتدقيق والمراجعات فيما يخص الملفات الكبرى التابعة لأحد المديريات الولائية التابعة جهويا لها.

- مصلحة الرقابة بمديرية كبريات المؤسسات فيما يخص الملفات التابعة لها على مستوى الوطن.

-مكتب التحقيقات بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية بالمديرية الولائية للضرائب (في حالة عدم وجود مركز ضرائب) فيما يخص مجموع الملفات التابعة للمديرية الولائية.

- مصلحة الرقابة بمركز الضرائب فيما يخص الملفات التابعة له.

¹منصور بن عمارة: مرجع سبق ذكره، ص 23.
²لياس قلاب ذبيح: مرجع سبق ذكره، ص 25.

وتمارس على نشاطات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بمختلف أشكالهم والمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري وكذا الإدارات العمومية التي تدفع الأجور. ويشمل في العادة كل الضرائب والرسوم والحقوق والغرامات والإتاوات، إلا أن الاختصاص النوعي هن مقيد بالبرامج وكذا بالإشعار بالتحقيق المرسل إلى المكلف المحقق معه.

2. برمجة الملفات للتحقيق المعمق في المحاسبة: تتم عملية البرمجة عن طريق اقتراح من مصالح الوعاء أو من مصالح الرقابة، أو من اللجان المختلطة بمذكرة اقتراح، يتم تحديد الأسباب وأسس الاقتراح ومعلومات عن المؤسسات ترسل إلى المديرية الولائية للضرائب خلال الأجال ، و لجنة دراسة الاقتراحات المذكورة سابق تقوم بالانتقاء وفق معايير و أسس كالأهمية ، و نسبة التهرب ، خطورة الاختلال ، و تنوع الأنشطة ، عند المحققين ... الخ من الأسس ،¹ مع إمكانية إضافة اقتراح ملفات أخرى ثم تحول إلى المديرية الجهوية للضرائب خلال الأسبوع الأول من شهر نوفمبر والتي تقوم بنفس العمل السابق ثم تقوم بتحويل الاقتراحات إلى مديري الأبحاث والمراجعات بالمديرية العامة للضرائب قبل 20 نوفمبر والتي تقوم بدورها في البت في الملفات المقترحة . تقوم بإعداد البرنامج السنوي للمراقبة المعمقة في المحاسبة. والذي يتم توزيعه على مديرية كبيريات المؤسسات ، والمديريات الولائية وكذا تحديد الملفات المراقبة على مستوى المصالح الجهوية للتدقيقات والمراجعات والتي تنقيد هذه الأخيرة بإنجازه².

ثالثا: الإجراءات في التحقيق المعمق في المحاسبة:

تتميز الإجراءات في التحقيق المعمق في المحاسبة بالتركيب سواء من حيث المراحل أو من حيث الإجراءات في حد ذاتها وتتكون من:

1-إسناد المهام :بعد عملية البرمجة يتم إسناد المهام إلى المحققين والذي يجب أن يكونوا برتبة مفتش ضرائب على الأقل²، بالإضافة إلى التعيين بوظيفة محقق محاسبة وذلك تحت

¹تعليمية رقم 370/و م /م ع ض /م ب م /ن م ت ب ج ، بتاريخ 2014/05/14 المتضمنة البحث في التكوينات والمعلومات الجبائية ، مديرية البحث والمراجعات - المديرية العامة للضرائب- وزارة المالية - الجزائر ، ص 03.
²تعليمية رقم 268/و م /م ب م ، مرجع سابق، ص 03.

طائفة بطلان الإجراءات. يجب أن يعين في كل مهمة محقق محاسبة على الأقل، كما يمكن أن يساعده محقق متربص أو أكثر. بحيث يتم توزيع الملفات بين المحققين بمراعاة تنوع الأنشطة المراقبة – التوازن العددي للملفات – عدم وجود أية رابطة بين المحقق والشخص المراقب سواء علاقة قرابة أو عداوة، في هذه الحالة من واجب المحقق الاعتراض على الملف ويمكن للمؤسسة المراقبة الاعتراض على المحقق في هذه الحالة. بالإضافة إلى عدم تجاوز سبع عمليات مراقبة في المهمة الواحدة¹.

2-تحويل الملف الجبائي: يتم تحويل الملفات بطلب تنازل من رئيس المصلحة الرئيسية للرقابة إلى خضوع الملف للرقابة المعمقة في المحاسبة، يتم بموجبه تحويل الملف بموجب وثيقة تنازل يراقب فيها المحقق جميع الوثائق والسندات والتصريحات الأساسية بالملف².

3-الإشعار بالتحقيق: لا يمكن إجراء أي تحقيق في المحاسبة إلا بالإشعار المسبق بالتحقيق، يتم تسليم الإشعار بالتحقيق سلسلة 4 ° C مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف المحقق في محاسبته مقابل إشعار بالاستلام أو يتم إرساله برسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام.³ يجب أن يتضمن الإشعار بالتحقيق تحت طائلة البطلان:

- تسمية المؤسسة المراقبة ونشاطها وعنوانها.
- تاريخ وساعة أول تدخل بمنح مدة لا تقل عن 10 أيام من تاريخ استلام الإشعار للمؤسسة المراقبة من أجل التحضير لعملية الرقابة.
- ألقاب وأسماء المحققين ورتبهم.
- الفترة الزمنية محل الرقابة التي يتم بها التحقيق.
- تحديد الضرائب والرسوم والحقوق والأتاوى المعنية (عادة في التحقيق المحاسبي يتم تعيين الضرائب والرسوم ويشار إلى باقي الرسوم والغرامات الأخرى).
- الوثائق الواجب الاطلاع عليها.


¹تعليمية رقم / 729 و م/م ع ض م ب ت ب ج / م ، 1 بتاريخ 2001/04/21 المتعلقة برقم سير برامج التحقيق ، المديرية العامة للضرائب، مديريةية البحث والمراجعات ، وزارة المالية ، الجزائر ، ص 03.

²عصام سعدي: مرجع سبق ذكره، ص96 .

³خديجة شرفي، دور الرقابة الجبائية، دور الرقابة الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبيين دراسة حالة مفتشيه الضرائب فرحاتي عين بيوش ولاية أم البواقي ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي 2015_2016.

- الختم وإمضاء المحقق أو المحققين ورئيس فرقة التحقيق.
- الإشارة إلى أنه من حق المكلف الاستعانة بأي مستشار طوال فترة التحقيق.¹

الشكل رقم (1-1) : يوضح أشكال الرقابة الجبائية



المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة.

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ الرقابة الجبائية

الفرع الأول : أهداف الرقابة الجبائية

من خلال تعريفنا للرقابة الجبائية يمكننا استخلاص بعض الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها والمتمثلة في:

❖ **الهدف القانوني**: يتمثل من التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للمكلفين بالقوانين والأنظمة، وحرصا على سلامة هذه الأخيرة، تركز الرقابة الجبائية

¹ عصام سعدي: مرجع سبق ذكره، ص 92.

على مبدأ المسؤولية والمحاسبة لمعاقبة المكلفين بالضريبة عن أية انحرافات أو مخالفات يمارسونها للتهرب الجبائي من دفع مستحقاتهم الجبائية.

❖ **الهدف الإداري:** تؤدي الرقابة الجبائية دورا هاما للإدارة الجبائية من خلال الخدمات والمعلومات التي تقدمها كالتالي تساهم بشكل حيوي وكبير في زيادة الفعالية كالأداء، ويمكن تحديدها في النقاط التالية:

- 1- تساعد الرقابة الجبائية إلى التنبيه إلى أوجه النقص والخلل في التشريعات المعمول بهما يساعد الإدارة الجبائية على اتخاذ الإجراءات التصحيحية.
- 2- تسمح عملية الرقابة الجبائية بأعداد الإحصائيات مثل نسب التهرب الجبائي.
- 3- تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء يساعد الإدارة الجبائية في المعرفة والإلمام بأسبابها وتقييم أثرها وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة المشاكل التي تنجم عن ذلك.

❖ **الهدف الاجتماعي:** من خلال:

- منع ومحاربة انحرافات الممول بمختلف صورها مثل السرقة والإهمال أو التقصير في أداء وتحمل واجباته اتجاه المجتمع.
- تحقيق العدالة الجبائية بين المكلفين بالضريبة وهذا بإرساء مبدأ أساسي للاقتطاعات والمتمثل في وقوف جميع المكلفين على قدم المساواة أمام الضريبة.

❖ **الهدف المالي والاقتصادي:** تهدف الرقابة الجبائية إلى المحافظة على الأموال العمومية من التهرب الجبائي وحمايتها لضمان أكبر للحصيلة الجبائية التي تعكس على زيادة الأنفاق العام وإنعاش الاقتصاد الوطني وهذا نظرا للتنافس المتواصل والكبير بين المجال الاقتصادي وتنميته بنظيره المجال الجبائي.

الفرع الثاني : مبادئ الرقابة الجبائية

لا تؤدي الرقابة الجبائية وظائفها إلا بتوافر مبادئ أساسية تتمثل في:

أولا: إقامة نظام ضريبي محكم:

يعتبر النظام الضريبي من المقومات الأساسية للرقابة الجبائية، حيث تنعكس نوعية السلطة التشريعية في المجتمع الجبائية يتطلب وجود نظام ضريبي فعال وهذا من خلال:

- تبسيط صياغة التشريع الضريبي حتى يتسنى للمكلفين فهمه، إذ يجب أن تكون القوانين والنصوص التشريعية واضحة وسهلة الأسلوب.
- تحقيق العدالة الضريبية، أي أن تكون المعاملة الضريبية متساوية بين المكلفين بالضريبة.

ثانياً: ترقية وتطوير الإدارة الجبائية

إن التشريع الضريبي لا يكفي لمحاربة التهرب الضريبي، ما لم يرفق بإدارة جبائية فعالة، والتي يجب توفرها على مستوى عال من التطور والكفاءة، إضافة إلى توفرها على الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة والتي تمكنها من أداء وظيفتها على أحسن وجه إلا أن اليد العاملة لا تفي بالغرض إذا لم تكن ذات خبرة وكفاءة في الميدان ولذلك فمن الضروري العمل على الرفع من كفاءة الموظفين وتكوين إطارات متخصصة في مجال الضرائب و الرقابة الجبائية، إضافة إلى إجراء تربصات لموظفي وأعوان الإدارة الجبائية ووضع برامج تكوينية تتماشى مع التجديدات التي يشهدها النظام الجبائي

كما تتمثل الإمكانيات المادية في توفير الشروط الأساسية لعمل الإدارة الجبائية من أماكن عمل ملائمة تعطي انطبعا جيدا لدى الموظفين، إضافة إلى توفير أجهزة الإعلام الآلي ووسائل الاتصال الحديثة كما ينبغي تحفيز موظفي الإدارة الجبائية من خلال رفع أجورهم وتوفير الخدمات اللازمة لهم.¹

المطلب الثالث : وسائل ومراحل الرقابة الجبائية

تعتمد الرقابة الجبائية على مجموعة من الهياكل والوسائل الإدارية المخولة قانونيا بأداء هذه المهمة، إلى جانب الوسائل البشرية التي يقوم بالتطبيق الفعلي لكل الإجراءات المنصوص

¹ نبيلة ساعد: الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي دراسة حالة بمقتضى الضرائب في الأخضرية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية تخصص: محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم: علوم المحاسبة والمالية، جامعة أكلي محند أو الحاج - البويرة، السنة الجامعية، 2015/2014 ، ص 8 .

عليها طبقا لما تمتلكه من حقوق وصلاحيات، والتي يجب الاستناد إليها بغية القيام بعملية الرقابة الجبائية بطريقة جيدة وفعالة.

الفرع الأول : الوسائل الهيكلية المكلفة بالرقابة الجبائية

يعتمد تنفيذ برامج التحقيق الجبائي على وجود أجهزة هيكلية وميدانية تعنى بالقيام بمهام المراقبة والمراجعة الجبائية وتتمثل أساس في:

أولا : مديرية الأبحاث والمراجعات (DRV)

تتكون من مجموعة من النيابات وهي

✓ نيابة مديرية الإجراءات الجبائية؛

✓ نيابة مديرية البرمجة؛

✓ نيابة مديرية الرقابة الجبائية؛

✓ نيابة التحقيقات والبحث عن المعلومات.

وتقوم هذه المديریات ب:

أ. التعريف بالعمليات الدائمة الواجب تحقيقها من أجل تجميع، استغلال، الاحتفاظ ومراقبة استعمال المعلومة الجبائية؛

ب. البرمجة والتحقيق على المستوى الوطني فيما يخص التحقيقات الجبائية؛

ج. التوجيه، التعاون وتقييم نشاطات مصالح التحقيقات المحاسبية والجبائية جهويا ومحليا.

د. وقد أنشأ مديرية البحث والمراجعات (drv) بموجب المرسوم التنفيذي رقم /

98 228 الصادر في 13 جويلية 1998 والمتضمن التنظيم الإداري المركزي

لوزارة، وقد جاءت هذه المديرية لتحسين وتطوير باقي المديریات الجبائية على


المستوى الولائي، والتي هي تحت سيطرتها، وقد كان الانطلاق الفعلي لنشاط

مديرية البحث والمراجعات في سبتمبر 1998.

ه. وتعنى مديرية الأبحاث والمراجعات بممارسة المهام التالية

- و. الكشف عن التيارات الكبيرة للتهرب مما يساعد على معرفة الملفات ذات الأولوية والأهمية من أجل دراستها؛
- ز. جعل الرقابة أكثر شفافية لحماية لمصالح الخزينة العمومية وحقوق؛
- ح. إجراء سلسلة من العمليات من أجل تحسين نوعية مردودية الجبائية العامة؛
- ط. تقليص حجم المنازعات الجبائية نظرا لخطورتها؛
- ي. أما الهدف الأساسي لهذه المديرية هو مكافحة التهرب الضريبي ولذلك فإنها تبنت إستراتيجية محكمة من أجل بلوغ هذا الهدف وتتمثل أساسا في تحقيق كل ما سبق ذكره.

الشكل رقم (2-1) : الهيكل التنظيمي لمديرية الأبحاث و المراجعات



المصدر : (الجريدة الرسمية ، العدد 20 ، 2009 ، ص11)

ثانيا : المديرية الفرعية للرقابة الجبائية

حيث تقوم هذه المديرية بالبحث والكشف عن المادة الخاضعة للضريبة، والسهر على تنظيم العمل وتقديم، بيئة العامة¹.

وبموجب المرسوم التنفيذي 91/60 الصادر بتاريخ 23 فيفري 1991 فإنه قد تم إنشاء تسع مديريات جهوية تتوزع كالتالي: الجزائر، البلدية، وهران، سطيف، قسنطينة، عنابة، ورقلة، بشار وقد خصص لكل مديرية ثلاث مديريات فرعية هي²:

- المديرية الفرعية للوسائل؛

- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية والتحصيل؛

- المديرية الفرعية للمنازعات؛

- المديرية الفرعية للرقابة الجبائية؛

- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.

وتتولى هذه المديرية القيام بالمهام التالية³:

● البرمجة والتحقيق والتحري على الممارسات الواقعة في الإقليم الولائي والقيام بالأبحاث المتعلقة بالتحقيق الجبائي؛

● تحديث تقنيات الرقابة الجبائية والقيام بكل الأعمال والأبحاث التي تعود بالفائدة على عملية الرقابة؛

● القيام بعملية التحصيل الضريبي وكذا السهر على تزويد الإدارة بتقارير موضوعية عن التحقيق؛

● تحليل نتائج التحقيقات والعمل على التنسيق مع مصلحة التحقيقات على المستوى الوطني؛

● التوصل إلى دوافع التهرب والغش الضريبيين واقتراح حلول جذرية لهاتين الظاهرتين.

● إن المديرية الفرعية للرقابة الجبائية تدرج تحت سلطتها ثلاث مصالح التي تختص بتسطير وتنفيذ برامج التحقيق الجبائي. وتتمثل في:

أ. مكتب البحث عن المعلومات الجبائية: والذي يعنى بالقيام بالمهام التالية¹:

¹ قتال عبد العزيز، "أسلوب تفعيل الرقابة الجبائية في الحد من التهرب والغش الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، المركز الجامعي لمدينة، الجزائر، 2008-2009، ص 42.

² ناصر مراد، "فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، جامعة البلدية، 2003، ص ص 168-169.


³ منور أوسيرير، مرجع سبق ذكره، ص ص 207-208.

- إعداد بطاقة خاصة بكل المصالح التي من شأنها أن توفر المعلومات التي تفيد الإدارة الجبائية في تأسيس وعاء الضريبة وتحصيلها؛
 - برمجة التدخلات المباشرة المخولة لهذا المكتب والتي تقوم بها فرق البحث وجمع المعلومات وإرسالها إلى المكتب المكلف بمقارنتها؛
 - برمجة التدخلات المحلية التي تختص بها فرق البحث المختلفة فيما يخص المادة الجبائية، والسهر على إجراءها في الآجال المحددة؛
 - تقييم أنشطة المكتب والمفتشيات وتقديم الاقتراحات قصد تحسين عملية البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.
- ب . مكتب البطاقات ومقارنة المعلومات :** يكلف هذا المكتب بالقيام بما يلي:
- تسيير البطاقات ومساعدة مفتشيات الوعاء على تأسيس بطاقتها؛
 - استقبال المعلومات من طرف مكتب ومصالح البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتصنيفها وتوزيعها؛
 - تنظيم استغلال الوثائق بطريقة تعمل على تعجيل الاستفادة من المعلومات التي تتضمنها؛
 - تقديم كل الاقتراحات قصد تحسين حفظ المعلومات واستغلالها ومراقبة استعمالها.
- ج . مكتب التحقيقات والمراقبة:**² مهمتها إنشاء وتسيير البطاقات للمؤسسات والأشخاص الطبيعيين، الذين يمكن أن يكونوا محل تحقيق أو مراقبة عميقة لوضعيتهم الجبائية وكذلك عن طريق قيامه بالعمليات الآتية:
- متابعة ومراقبة أعمال الفرق المكلفة بالتحقيق والسهر أثناء التدخلات على احترام التشريع الجبائي المعمول به؛
 - السعي إلى حماية حقوق المكلفين بالضريبة الخاضعين للمراجعة والمحافظة على مصالح الخزينة؛
 - السهر على تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة عن المراجعة وإرسال تقاريرها بصفة منتظمة إلى الإدارة المركزية.

¹ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص ص 41-42.

² - قتال عبد لعزیز، المصدر: الجريدة الرسمية، العدد 43 ، المؤرخة في 2005/0/22 ، ص 20.

الشكل رقم(1-3) : يوضح الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية



المصدر: الجريدة الرسمية، العدد43 ، المؤرخة في 2005/0/22، ص 20 .

❖ الهيئات المختصة حديثا بالرقابة الجبائية :

بهدف مواكبة التطورات الحديثة والتحكم بشكل فعال في تسيير ملفات المكلفين بالضريبة قامت المديرية العامة للضرائب بإنشاء هيكل تنظيمية إدارية جديدة ابتداء من 2002 م وهي:

أولا :مديرية كبريات المؤسسات Direction des grandes entreprises


1-تعريف: تم إنشاء مديرية كبريات المؤسسات في سنة 2002 م، وهي مديرية تابعة للإدارة العامة للضرائب، تقوم بالرقابة الجبائية للمؤسسات الكبرى في الجزائر، وتقوم بمتابعة المؤسسات الكبيرة التي لا يقل رقم أعمالها عن 100 مليون دج، كما تشكل مكان لدفع التصاريح وتسديد الضرائب، وقد بذات هذه المديرية مشروعها في سنة 2002 م ، واكتمل هذا المشروع في سنة 2005 م، الذي نص على تنظيم وعمل المديرية الفرعية

لمديريات كبريات المؤسسات، وبأشرت عملها في سنة 2006 م، حيث تقوم بمتابعة المؤسسات البترولية والمؤسسات التجارية والصناعية من الناحية الجبائية¹.

2-الهيكل التنظيمي العام لمديرية كبريات المؤسسات:

تتكون مديريةية المؤسسات من (5) مديريات فرعية على النحو التالي:

الشكل رقم (1-4) : يوضح الهيكل التنظيمي العام لمديرية كبريات المؤسسات



المصدر : (الجريدة الرسمية ، العدد ، الصادرة بتاريخ 2005/06/22 ، ص20)

3-مهام مديريةية كبريات المؤسسات:

تتكفل مديريةية كبريات المؤسسات فيما يخص المؤسسات الخاضعة لمجال اختصاصها بمهام الوعاء والتحصيل والمراقبة ومنازعات الضرائب والرسوم الواقعة على عاتق الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والجماعات المشكلة بقوة القانون أو فعليا أو الكيانات مهما يكن شكلها القانوني، ومهما كان محل مؤسستها الرئيسي أو مديرياتها الفعلية أو مقرها، ويمكن حصر مهامها في المجالات التالية² :

أ-في مجال الوعاء:

-تمسك وتسيير الملف الجبائي للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصها.

¹ آيت بلقاسم لامية، آليات إجراءات الرقابة الجبائية في الجزائر ودورها في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2013-2014 .
² المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 25 شعبان 1427 الموافق لـ 18/09/2006م المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها المادة 03 منه، الجريدة الرسمية المؤرخة في 1 رمضان 1427 هـ الموافق لـ 24/09/2006م، العدد 50.

-تراقب الملفات حسب كل وثيقة.

-إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتنفيذ عمليات التحصيل والطابع وتعاينها وتصادق عليها.

ب-في مجال التحصيل:

-التكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.

-المراقبة المسبقة وتصفية حسابات التسيير.

-التمرين ومسك محاسبتها.

ج-في مجال الرقابة:

-تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتشغلها وتراقب التصريحات.

-تعد وتنجز برامج التدخلات والمراقبة لدى المكلفين بالضرائب وتقييم نتائجها.

د-في مجال المنازعات:

-تدرس التظلمات وتعالجها.

-تتابع المنازعات الإدارية والقضائية.

-تعالج طلبات التخفيض الإداري.

ه-في مجال تسيير الوسائل:

-تعد الإجراءات المتعلقة بالاعتمادات والتصفية، والأمر بصرف نفقات التسيير والتجهيز

مهما كانت طبيعتها وتسهر على تنفيذها وتحيينها.

-تضمن تسيير المستخدمين وتقييم الاحتياجات من الوسائل المادية والبشرية والتقنية وتعد

تقديرات الميزانية

-توظف وتعين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم.

ثانيا :مراكز الضرائب

1-تعريف: هي مصلحة تنفيذية على المستوى المحلي والمرتبطة مباشرة بالمديرية الولائية


للضرائب، كما يتكفل مركز الضرائب بتسيير الملفات الجبائية لمختلف المكلفين الخاضعين

للنظام الحقيقي، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 1000.000.000 دج بالإضافة إلى المهن الحرة ويختص هذا المركز بكل المراحل من تحديد الوعاء التحصيل مع تكليفه بالرقابة الجبائية والمنازعات في حدود صلاحيته¹.

2- الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب:

يمكن توضيح الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (1-5) : يوضح الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب



المصدر: مركز الجوارى للضرائب نزلة تقررت مفتشية الضرائب تبسبت مصلحة جبائية المؤسسات والمهن الحرة

مهام مراكز الضرائب:

تتصدر هذه المهام في النقاط التالية²:

- التسيير والتكفل الحسن لملفات المكلفين ومراقبتها باستمرار للتخفيض من ظاهرة التهرب الضريبي.
- تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتستغلها وتراقب التصريحات.
- التعجيل بتسوية النزاعات الجبائية والشكاوى الخاصة بالمكلفين بالضريبة والتي تحت سلطتها.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 06 - 327، المؤرخ في 25 شعبان 1427، الموافق لـ 18/09/2006م المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها المادة 20 منه، الجريدة الرسمية المؤرخة في 1 رمضان 1427هـ الموافق لـ 24/09/2006م، العدد 59.

² آيت بلقاسم لامية، ص50.

ثالثا :المراكز الجوارية للضرائب

1-تعريف : من المصالح المستحدثة بالنظام الجبائي الجزائري، المراكز الجوارية للضرائب وهي بمثابة النموذج المصغر لمراكز الضرائب السابقة الذكر. فهي تتابع ملفات المكلفين غير التابعين للهيئات الجبائية السابقة الذكر، والخاضعين للضريبة الجزافية، بالإضافة إلى إقامة مراكز متخصصة في متابعة الجبائية العقارية، المعادن النفسية، الكحول، التبغ، وكذا الجبائية المحلية الفلاحية¹.


2- مهام المراكز الجوارية للضرائب:

- أ. تمسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.
- ب. تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتشغلها.
- ت. تراقب التصريحات وتنظم التدخلات.
- ث. تدرس الشكاوى وتعالجها.

❖ قباضات الضرائب RDI:

تتكفل قباضات الضرائب خصوصا بجداول لضرائب و سندات القبض و تحصيل الضريبة

الشكل رقم (1-6) : يوضح قباضة الضرائب



المصدر (قباضة الضرائب توقرت المدينة)

-القباض 1 Le receveur :

يعتبر القابض المسؤول الأول على تسيير نشاطات القباضة ، و بدونه لا تتم هذه العمليات فهو الممثل الرسمي في كل إمضاء وثيقة تستخرج من القباضة ، فمن مهامه الحرص على السير الأمثل للعمليات و الوظائف الخاصة بالقباضة.

-الصندوق 2 La caisse :

بما أن جميع العمليات التحصيلية للضرائب تتم عن طريق الشباك ، أين يتم استقبال التجار و غير التجار من أجل تقديمهم الخدمات اللازمة.

يتلقى أمين الصندوق مهام التسليم و الاستلام و تقديم بعض الخدمات الخاصة بنشاط القباضة من طوابع¹ أثناء هذه العمليات ، يستعين أمين الصندوق ب (دفتر الصندوق)² الذي يسجل فيه كافة العمليات التي تتم يوميا مع مراعاة نوع كل عملية و رقم الحساب الخاص بهاو تسليم قسيمة إثبات تسديد الدين أي الوصل-Quittance - و لا تقل هذه المصلحة أهمية لأنها تمثل نقطة لقاء بين المساهمين و القباضة. و في نهاية كل يوم يقوم أمين الصندوق بغلق الحسابات حتى تتم عملية الجرد الكلي لمداخل اليوم و كذا المصاريف.³

و تسمى هذه العملية بغلق دفتر مداخل الصندوق وهذا لإجراء العمليات الحسابية لإظهار المجموع الكلي ، ثم تأتي بعدها مسودة الصندوق التي لها ارتباط وثيق بدفتر مداخل الصندوق و هذا لكون هذه الأخيرة تحتوي على مجمل المبالغ المالية الموجودة في الخزانة المالية ، لهذا لا يمكننا على الإطلاق الاستغناء عنها (مسودة الصندوق)لأنها تضبط كافة المحاسبة اليومية.

¹ كثير الطوابع تستخرج من القباضة Vignette .

² دفتر الصندوق ، J h 1 . H7 =Briller 4 .

³ تعويض أجور معطوي الحرب تسديد مبالغ أجور العمال بأمر من الخزينة العمومية .

و قد سبق أن ذكرنا أن القباضة تقوم بتسديد بعض المصاريف إلى ذوي الحقوق نذكر منها:
- دفع مصاريف بعض معطوبي الحرب من القباضة و ذلك بالتنسيق بين الهيئة المختصة بشؤون معطوبي الحرب و الخزينة العمومية مرورا بقباضة الضرائب المتواجدة بها هؤلاء الأفراد.

-دفع أجور العمال و هذا في ظل التنسيق الدائم بين هاتين الإدارتين نظرا لتواجههما و نفس الإقليم الجغرافي.

- تعويض التجار بأحكام الثبوت ، كخطأ في تصدير ديونه بالزيادة.

آخر ما يقوم به أمين الصندوق هي جرد المبالغ المالية التي دخلت الخزينة المالية في دفتر خاص يسمى سجل المبالغ المالية.

3-مكتب الاستقبال و الإعلام:

يعتبر همزة وصل بين المساهمين ككل و قباضة الضرائب ، التي لا بد عليها أن تحاول سعيا في إرسال حوار مباشر بين الهيئة و المساهمين بتقديم شروحات تخص آليات التحصيل ، فمن المهام التي يتولاها هذا المكتب هو توجيه المساهم إلى أحسن الطرق القانونية لتسوية حالته الضريبية ، و تزداد أهميته خاصة كون أغلب المساهمين يجهلون القواعد العامة كي لا نقول القانون الجبائي.

و يظهر أيضا دور هذا المكتب من خلال توجيهاته و إفادة التجار و المواطنين بالقوانين و التغييرات و التسهيلات التي قد ترد من حين لآخر ، والمستفيد الوحيد هو المساهم ، لأنه يكون على علم بالعلاقة التي بينه و بين الجبائية و كل ما يقوم به هذا المكتب ، هو دور إعلامي توجيهي و هنا يكمن الدور التوجيهي لهذا المكتب.

4-مصلحة المحاسبة:

يعتبر دور المحاسبة المصفاة لأن هذه العملية يتم الإعداد ويختص الأعمال التي تمت في الشباك و تصحح مجمل الأخطاء التي يقع فيها أمين الصندوق أثناء أداء مهامه و عملية الجرد اليومي ، لم تقتض على التصحيح فقط بل تمهل الطريق إلى عملية أخرى تتمثل في

المحاسبة الخاصة بذلك الشهر ، إذن في نهاية الشهر تقوم هذه المصلحة بتصفية الدفاتر الخاصة بتسجيل العمليات الحسابية ، و كل ذلك من أجل حصر قيمة المداخل الإجمالية و التي بطبعتها توزع حسب ترتيب موجه من طرف الدولة حسب المناطق.

5- مصلحة المتابعة:

لهذه المصلحة دور فعال في العمليات الجبائية ، لذا وضع مكتب خاص يترأسه رئيس المتابعة و يمثل مجموعة من الأعوان لهم كافة الصلاحيات القانونية لمباشرة عملهم قصد المتابعة الميدانية للتهرب الضريبي من طرف التجار ، و من جملة الصلاحيات التي حولها لهم القانون .

5. أ - الإشعار بالدفع:

على العون المكلف بالمتابعة بإشعار التاجر بالدفع بشهر إلى شهرين قبل المتابعة الميدانية و الإشعار هو وثيقة رسمية تتضمن جملة من المعلومات الخاصة أولاً بالتاجر و نوع مهنته و المبلغ المراد دفعه ، كما تتضمن القوانين الردعية المتخذة في حق التاجر الذي يلجأ إلى الحيل أو التلاعب لتفادي الالتزام بدفع الضريبة.

5. ب - آخر إشعار بالدفع:

بعد انتهاء المهلة المحددة قانوناً في الإشعار الأول الممتد من شهر إلى شهرين من تاريخ إرساله إلى المعني بالأمر ؛ يتخذ في حق التاجر الذي لم يتمثل لمصالح الضرائب طريقة قانونية أخرى تتجلى في إعلامه بأن هناك آخر إشعار بالدفع قبل المتابعة القضائية و مدته لا تتعدى 08 أيام من تاريخ استلام الإشعار .

6- مصلحة الغرامات:

تقوم هذه المصلحة على تطبيق الأحكام القضائية الصادرة ضد أفراد ارتكبوا مخالفات و ما يليها من دفع غرامات مالية مفروضة عليهم من طرف القاضي. ومن خلال دراستنا لمختلف المصالح و مهام كل مصلحة يتجلى لنا أكثر دور القباضة الذي يتسم بصفتين ، صفة إدارية و أخرى مالية.

الجانِب المالي يقوم باستقبال المساهمين واستلام الأموال بمختلف الطرق التي يستطيع المكلف التسديد بها ، منها:

- التسديد النقدي.
- التسديد بواسطة شيك بنكي.
- التسديد بواسطة صك بريدي.
- التسديد بواسطة صك الخزينة العمومية .

أما الجانب الإداري فيتمثل في تقديم خدمات إدارية للمساهمين و غير المساهمين و تتمثل هذه الخدمات في وثائق رسمية تستخرج لدى مصالح الضرائب و هي كالتالي:

***شهادة عدم الخضوع للضريبة: extrait de rôle :**

هي وثيقة يطلنُها المواطن من مصلحة الضرائب تدل على براءة المواطن من الجبائية أو الغرامة المفروضة عليه ؛ و لهذه الوثيقة نوعان ، فالتجار تقدم لهم شهادة إثبات الخضوع أما غير التجار فتقدم لهم شهادة عدم الإخضاع.

***شهادة إثبات الدين:**

و هي وثيقة عكس شهادة الخضوع ، إذ أنها تثبت قيمة الدين التابع للمدين .

رابعا: الوسائل البشرية للرقابة الجبائية

القيام بعملية الرقابة الجبائية وكافة مراحل التحقيق يتطلب أن يكون الأشخاص الذين يقومون بهذه المهام أكفاء وذوي خبرة عالية تمكنهم من اكتشاف حالات التدليس الموجودة، وكذا أن يتمتعوا بسلوك حضاري وأن يكونوا ذوي أقدمية على الأقل ثلاث سنوات في الميدان، وهذا من أجل تسهيل عملية الرقابة ككل .وسنتناول هؤلاء الأشخاص في هذا المطالب بالتفصيل كما يلي:

1-الأعوان المكلفون بالرقابة الجبائية

ويمكن ذكر الأعوان المكلفين بالرقابة الجبائية فيما يلي¹ :

أ. نائب المدير المكلف بالرقابة الجبائية:

يعتبر نائب المدير هو الشخص المكلف بصفة مباشرة بإعداد برنامج المراجعات التي تقوم بها المصلحة كما يتولى مهمة مراقبة فرق التدقيق وكيفية قيامهم بعملهم، إلى جانب حرصه على سير عملية التدقيق بصفة قانونية منظمة، بالإضافة إلى أنه بإمكانه استقبال المكلفين الخاضعين للضريبة إن تطلب الأمر ذلك وكذا السهر على تطبيق ضمانات المكلفين وحقوقهم. كما أن نائب المدير يعنى كذلك بالاجتماع برؤساء فرق التدقيق قصد دراسة الأعمال المنجزة مع تقديم الاقتراحات اللازمة، بالإضافة إلى تحويل التقارير المتوصل إليها للمديريات الجهوية للضرائب التابعة لها.

ب. رئيس مكتب الأبحاث والمراجعات:

إن رئيس مكتب الأبحاث يشترط أن يكون له على الأقل رتبة مفتش وذو خبرة لا تقل عن ست سنوات كمدقق جبائي، وباستلامه هذه المهام رسميا فإنه يصبح تحت سلطته كل فرق التدقيق باعتباره المسؤول عن النظام العام لها وكذا يحرص على حضور ومواظبة الأعوان المدققين، وكذا التكفل بالقضايا المبرمجة وتنفيذها، كما يمكنه التدخل من أجل مناقشة النتائج المتوصل إليها مع نائب المدير المكلف بالرقابة الجبائية وتقييم السير الحسن للجهود المبذولة من طرف الأعوان.

ت. الأعوان المدققين:

يشترط في الأعوان المدققين أن يحملوا على الأقل رتبة مفتش ضرائب وهذا طبقا لما جاء في التشريع الجبائي، الذين تسند إليهم مهام التدخل والمراجعة بكل مراحلها وهذا كله في مقرات المكلفين ما عدا في الحالات المرخصة من طرف المدير الولائي مع طلب المكلف لذلك، مع التسبب المقنع الذي كان وراء القيام بعملية التدقيق خارج مقر المكلف

¹ ياس فلاب ذبيح، مساهمة التدقيق في دعم الرقابة الجبائية "دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية أم البواقي، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2011، 2010، ص ص31-32.

2- مسؤولية الأعوان المكلفين بالرقابة الجبائية :

عند ممارسة أعوان الضرائب مهامهم لاسيما المتعلقة بالرقابة الجبائية يتعين عليهم احترام قواعد أخلاقيات المهنة، لذلك يرمي توازن بين حقوق وواجبات الأعوان إلى وقايتهم من النزاعات التي تعترضهم، كما وضع المشرع الجزائري عدة التزامات مرتبطة بصفته كممثل للدول نذكر منها¹

1. تأدية الخدمة في إطار احترام العلاقات السليمة لكونه قد يكون رئيسا أو مرؤوسا؛
2. تأدية اليمين أمام المحكمة وواجب الالتزام بخدمة الدولة؛
3. الالتزام بممارسة الوظيفة وحدها، أي يمنع منعا باتا الجمع بين وظيفته ونشاط آخر مريح؛
4. الالتزام بممارسة الوظيفة بصفة شخصية؛
5. الالتزام بالحياد اتجاه المكلفين بالضريبة؛
6. الالتزام بالنزاهة والسر المهني احترام النظام الداخلي للإدارة.

كما يترتب على عاتق الأعوان المكلفين بالرقابة الجبائية عدة مسؤوليات وهي كما يلي:²

أ. **المسؤولية المدنية** : يتحمل عون الضرائب المسؤولية المدنية، عند إلحاق الضرر بالغير وهي نتيجة لخطأ أو عدم الانتباه أو إهمال قام به العون بنفسه أو أشخاص تحت مسؤولياته وهذا بمقتضى المادة 124 من القانون المدني الجزائري.

ب. **المسؤولية الجنائية** : يمكن اعتبار الموظف مسؤولا من الناحية الجنائية عندما يقوم بارتكاب جناية أو جنحة ينص ويعاقب عليها قانون العقوبات، ومن بين الأعمال التي تعتبر جنائية أو جنحة نجد منها : الرشوة، اختلاس الأموال، تزوير الوثائق استغلال النفوذ.

ج. **المسؤولية التأديبية** : يعتبر الموظف الذي يقوم بارتكاب خطأ مهني مسؤولا من الناحية التأديبية ويتعرض للعقوبات المقررة حسب درجة الخطأ المرتكب، والعقوبات التي حددها

¹ -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، "دليل أخلاقيات المهنة لموظفي المديرية العامة للضرائب"، ص 4.
² آيت بلقاسم لامية، مرجع سبق ذكره، ص ص 52-53 .

القانون نجد :التنبيه الإنذار الكتابي، التوبيخ، التوقيف المؤقت عن العمل، التنزيل من الدرجة، النقل الجبري إلى غاية التسريح.

الفرع الثاني : مراحل الرقابة الجبائية

إن القيام بعملية الرقابة الجبائية يتطلب المرور بمجموعة من المراحل والإجراءات على مستوى كل نوع من أنواع الرقابة الجبائية، بداية بجلب الملف من المفتشية وإبلاغ المكلف ببداية عملية التحقيق، ثم سير عملية التحقيق الميداني، وأخيرا التوصل إلى فرض الضريبة والعقوبات إن وجدت وإعلام المكلف بالنتائج.

أولاً: مراحل الرقابة المحاسبية

إن التحقيق في المحاسبة يمكن المؤسسات من الاطلاع على واجباتها الجبائية، بالإضافة إلى أنه يمكن الأعوان الضريبيين من التأكد من صحة القواعد المحاسبية المطبقة ومدى مطابقتها لتلك القواعد المعمول بها ، وكما يمكنهم من إظهار النقائص والتجاوزات التي يمكن أن تطرأ على المحاسبة.

1-المرحلة التحضيرية:

يقوم العون الضريبي المكلف بالقيام بعملية المراقبة المحاسبية بالأعمال التالية:

أ-جلب ملف المكلف المعني من المفتشية:

يعتمد المحقق على الملف الجبائي للمكلف كون أنه يحتوي على كافة الوثائق والبيانات وكذا المراسلات التي تتم بين . الإدارة والمكلف، وتختلف بيانات المكلف حسب طبيعته فبالنسبة للشخص الطبيعي نجد: الحالة الشخصية، طبيعة النشاط الخاضع للفحص، مقر السكن، منبع العائدات والتصريحات، الوضعية العائلية.

أما بالنسبة للشخص المعنوي فنجد: طبيعة النشاط، رأس المال الاجتماعي، عنوان المقر الرئيسي، الوحدات التابعة لها (الفروع)، اسم المسير وحفه في رأسمال.

ب-إرسال الإشعار بالتحقيق:

لا يمكن إجراء تحقيق دون إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق ملحق بميثاق المكلف بالضريبة الذي ينص على حقوق وواجبات الكلف بالضريبة، على أنها يستفيد المكلف بالضريبة من

مدة للتحضير قدرها (10) أيام بالنسبة للتحقيق المحاسبي و(15) يوم بالنسبة للتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة، حيث يرسل الإشعار بالتحقيق برسالة محفوظة أو يسلم مباشرة للمكلف بالضريبة مع إشعار وصل، وعند عدم قبول استلام الإشعار بالتحقيق . لا يمنع من إجراء التحقيق، وفي هذه الحالة يلجأ المحققون إلى فرض الضريبة تلقائيا بعد تحرير محضر 2.

ج-المعاينة في عين المكان:

يمكن للمحقق أن يقوم بمراقبة مفاجئة قصد معاينة العناصر المادية والتأكد من الالتزام بمسك الوثائق المحاسبية اللازمة، إذ يمنح القانون في إطار التحقيقات المحاسبية حق ممارسة التدخلات المفاجئة في المؤسسة قبل الخوض في عملية التحقيق المحاسبي، وبالتالي فالهدف منها هو السماح للإدارة بإجراء بعض المعاينات المادية كمعاينة وسائل الإنتاج، معاينة . مادية للمخزون، معاينة وجود الوثائق المحاسبية دون فحص المضمون وجود قيم الصندوق¹

د-عملية جمع المعلومات:

لكي يستطيع العون المحقق تقدير وضعية المكلف بطريقة جيدة ومنظمة فإنه يجب عليه جميع المعلومات التالية:

طبيعة وهدف النشاط، شروط الاستغلال (الزبائن والموردون، حساب أسعار التكلفة وأسعار البيع...الخ)، وسائل الإنتاج المستعملة، الأماكن المسجلة في أصول ميزانية المؤسسة وتلك التي تخص صاحب المؤسسة والغير مسجلة في أصول الميزانية المستأجرة، علاقات المؤسسة مع المؤسسات الأخرى، الفرض الضريبي والتأكد من حقيقته، الشروحات المفصلة للمخطط المحاسبي الخاص بالمؤسسة، ومنه فالعون المحقق يحاول جمع أكبر قدر من المعلومات التي بوسعها تسهيل عملية . التحقيق، وذلك باستغلال حق الاطلاع على مستوى المؤسسات العامة منها والخاصة²

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب مديريةية التحقيقات والتدقيقات، "ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة"، 2016، ص15.

² عيسى بولخوخ، مرجع سبق ذكره، ص ص74-75.

2- سير التحقيق (مرحلة المراقبة الفعلية):

بعد انقضاء أجل التحضير يذهب المحققون لمباشرة أعمالهم داخل المؤسسة قيد التحقيق، أنه قانونيا لا يسمح لهم بأخذ الدفاتر المحاسبية إلى مكاتبهم، إلا في حالة إذا ما طلب المكلف ذلك وهذا بتقديمه لطلب موقع ومقدم لمدير الإدارة الجبائية، وهنا يقوم المحققون بالتوقيع على تعهد باستلامهم للوثائق المحاسبية وإرجاعها بعد عملية فحصها.

وتتم عملية : الرقابة المحاسبية على مرحلتين : ¹

أ- المراقبة الشكلية للمحاسبة:

إن الرقابة الشكلية للمحاسبة تتمثل في المعاينة المادية للوثائق الموضوعة للرقابة، أي التأكد من وجود وصحة

الدفاتر القانونية الإجبارية والمحاسبة لا تكون منتظمة شكلا إلا إذا كانت:

-محاسبة منتظمة وهذا إذا كانت تراعي القواعد والإجراءات المنصوص عليها قانونيا؛

-محاسبة صادقة ويعني هذا صحة المعلومات الملخصة والمدونة في السجلات وكذا طريقة تقييمها؛

-محاسبة مثبتة (مقنعة) وهذا في حالة ثبوت تبرير وصحة كل العمليات المسجلة في الدفاتر.

ب- فحص المحاسبة من حيث المضمون:

وتعني قيام المحقق بدراسة معمقة ودقيقة للحسابات الرئيسية كالاتي ² :

-فحص حسابات الميزانية: الميزانية هي كشف بالوضع المالي للوحدة الاقتصادية في فترة زمنية معينة وتضم:

أصول الميزانية: وهي مجموع الاستخدامات أو الممتلكات التي تعتبر ملكا دائما أو مؤقتا للمؤسسة، ففي هذا الجانب من الميزانية يتبين لنا مختلف الحالات التي استعملت فيها المؤسسة أموالها وتتمثل في:

¹ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص69 .
² نفس المرجع السابق، ص70-71.

الاستثمارات: وهي تتجسد في حسابات الصنف (2) وعلى المحقق التأكد من الوجود الفعلي والمادي للاستثمارات وأن هذه الأخيرة ملك للمؤسسة بالإضافة إلى مراقبة معدلات الاهتلاك ومدى قانونيتها.

المخزونات: تمثل حسابات الصنف (3) وهنا يقوم المراقب بالتأكد من أن المبالغ المسجلة في الدفاتر المحاسبية مطابقة لتلك المسجلة في الفواتير وأن التسجيلات المحاسبية في دفاتر الموردين والزبائن تتطابق مع دفاتر المؤسسة وأخيرا يجب التحقق من المعادلة:

الحقوق: تتمثل في حسابات الصنف (4) يقوم المراقب بمراجعتها بمقارنة الرصيد المستخرج من الحسابات البنكية والبريدية مع ذلك المعلم من طرف البنك أو البريد ومتابعة جميع التسبيقات مع طلب تبريرها وكذا مراجعة الصندوق ومجموع المقبوضات نقدا، والتأكد من أن رصيد الصندوق موجب.

خصوم الميزانية: وهي مجموع مصادر الأموال الموضوعة تحت تصرف المؤسسة ، وتتكون من ¹

الأموال الخاصة: وهذا على المحقق التأكد من أن الزيادات والتخفيضات الطارئة على رأس المال محققة بصفة قانونية وأن الاحتياطات والمؤونات التي لم يعد لها هدف أعيد إدماجها في حساب الأرباح لإخضاعها للضريبة، بالإضافة إلى العمل على كشف المؤونات غير المبررة والتي تستغلها المؤسسة لتضخيم التكاليف.

الديون: وهي مجمل التزامات المؤسسة وهذا يعمل المحقق على التأكد من صحة المبالغ المقيدة في هذا الحساب.

فحص حسابات التسيير والنتائج: ينتقل المحقق للتأكد من صحة البيانات المسجلة في حسابات التسيير والنتائج ، التي تمثل مجموع الأعباء التي تتحملها المؤسسة وكذا الإيرادات التي تحصل عليها.

حساب التكاليف : وتتمثل في جميع نفقات المؤسسة، لذا فالمحقق يقوم بفحص هذه الحسابات كحساب البضائع المستهلكة، حساب نفقات المستخدمين، حساب النفقات المالية

¹ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص ص73

هدف تحديد القيمة الحقيقية للكمية المستهلكة والتأكد من أن المبالغ المدفوعة هي فعلا لعاملين بالمؤسسة بالإضافة إلى التحقق من أن الفوائد المسددة هي ناجمة عن القروض المقدمة لها من المؤسسات المالية.

حسابات الإيرادات: وتشمل كل المبالغ المستلمة أو التي ستستلم كمقابل للمنتجات والأعمال التي تقدمها المؤسسة إلى الغير أو تلك المتحصل عليها دون مقابل، ويقوم المراقب بفحص هذه الحسابات مثل: حساب المبيعات والإنتاج المباع، حساب الإنتاج المخزن، حساب الخدمات المقدمة وهذا بمراقبة الوثائق خاصة فواتير البيع والتسديد من طرف الزبون وكذا مجرد ما هو داخل المخزن ومقارنته بما هو مصرح به من قبل المؤسسة.

حساب النتائج: يتم من خلاله معرفة القيمة المضافة وهامش الربح وكذا مبلغ الربح الإجمالي لمراقبة تطور نتائج المؤسسة ومقارنتها مع النتائج المتوقعة، ويتم هذا كله بالاستعانة بالميزانية وجدول حسابات النتائج.

3- نتائج التحقيق المحاسبي وإعلام المكلف: بعد الانتهاء من مرحلة التحقيق المحاسبي تثبت الإدارة أن هناك نقائص وأخطاء أو إغفالا في العمليات التي تقوم على أساسها الضريبية¹. تأتي مرحلة الرفض أو القبول المحاسبي (قبول صريح أو نسبي) وهنا فإن المحقق ملزم بإرسال نسخة من هذه النتائج إلى المكلف مبينا له فيها التجاوزات المكتشفة، والطرق المعتمدة في إعادة تأسيس الضريبية، وقد يرفض المراقب المحاسبة نظرا لكثرة الأخطاء وهذا في حالة ثبوت عدم قانونية الدفاتر المحاسبية الممسوكة أو في حالة التأكد من أن المحاسبة غير مقنعة بسبب انعدام الوثائق الإثباتية، أو عندما تتضمن المحاسبة أخطاء أو معلومات غير صحيحة خطيرة ومتكررة، ويمكن كذلك أن يتم التقييم التلقائي في حالة ثبوت استحالة القيام بعملية الرقابة بسبب اعتراض المكلف أو في حالة امتناعه عن الإجابة للطلبات الواردة . من الإدارة الضريبية فيما يخص التوضيحات والإثباتات الواجب تقديمها²

¹ بن عماره منصور، مرجع سبق ذكره، ص90 .

² وازطة مريم، دور الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة سكيكدة، الجزائر، 2014-2015، ص11.

أ-إبلاغ المكلف بنتائج التحقيق:

تلتزم الإدارة الجبائية بإبلاغ المكلف الخاضع للتحقيق بنتائج المراقبة الجبائية حتى وإن لم يكن هناك تقويم، ويتم هذا : الإبلاغ على مرحلتين¹

-الإبلاغ الأولي: يجب أن يكون هذا الإشعار مصاعا بطريقة تسمح للمكلف بفهمه وتسجيل ملاحظاته، وأن يرسل إلى المكلف شخصيا مع وصل الاستلام بذلك، إضافة إلى أنه يجب أن يحتوي هذا الإبلاغ على الطرق التي استعملت في التقييم، أي بتبيان جميع التعديلات التي قام بها. وقد حدد المشرع أربعين (40) يوما لرد المكلف على إبلاغ الأولى، والإدارة الجبائية ملزمة بالرد على طلبات التوضيح المقدمة من قبل المكلف.

-الإبلاغ النهائي: عند إرسال الإبلاغ الأولى للمكلف هناك حالتين يمكن حدوثهما:
المكلف لا يرد أو يرد بعد الفترة القانونية وهنا فإن الأسس المعدلة تبقى كما وهي لأنه يعتبر قبولا ضمنيا منه .

المكلف يرد على الإبلاغ في المدة المحددة ويسجل ملاحظاته الخاصة أو اعتراضاته عن الأسس المعدلة .

وبعد هذا يقرر المحققين قبول هذه الملاحظات أو رفضها ويجب عليهم أن يعلموا المكلف عن طريق الإبلاغ النهائي، أما في حالة الرد الإيجابي للمكلف فإنه بعد قبولا صريحا ويصبح أساس فرض الضريبة محددًا نهائيًا، ولا يمكن الرجوع فيه ولا حتى الاعتراض عليه عن طريق الطعن من قبل المكلف.

ب-كتابة التقرير النهائي:

إن تحرير التقرير يعني انتهاء مهمة التحقيق، ويجب أن يتضمن هذا التقرير كل المعلومات التي تسمح بالتأكد من احترام إجراءات المراقبة، ويجب أن تدون الملاحظات في هذا التقرير فيما يخص طريقة إرساله للمكلف، وكذا يجب بيان الفترة الإضافية بالنسبة لبداية

¹ نفس المرجع السابق، ص 11.

المراقبة وفي الأخير ذكر طبيعة المخالفات المكتشفة وكذلك العقوبات المطبقة مع . توضيح النصوص القانونية المقررة لذلك.¹

ثانياً: مراحل الرقابة المعمقة:

يمكن لأعوان الإدارة الجبائية القيام بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية للأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة، ومن خلاله يقومون بمراقبة مدى الانسجام بين المداخل المصرح بها من جهة، والذمة المالية، والعناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى.

1-المرحلة التحضيرية:

هذه المرحلة لا تختلف كثيراً عن تلك التي يتم القيام بها في التحقيق المحاسبي إذ يتم من خلالها اختيار مجموعة الملفات المراد مراقبتها، وتجدر الإشارة إلى أن الأشخاص الخاضعين يجب اختيارهم عن طريق معايير ومؤشرات موضوعية وهادفة. ثم يتم إتباع المراحل التالية:

أ-سحب الملف الجبائي للمكلف المعني:

يتم سحب الملف من المفتشية التي يقيم بها المكلف المعني قصد فحص مختلف المعلومات التي يتضمنها، مع إمكانية فحص مختلف الملفات الجبائية للأشخاص الذين يعيشون مع هذا المكلف، ويتم فحص الملف الجبائي بغرض أخذ فكرة عن الهوية والعنوان الحقيقي للشخص المراقب والتأكد من وجود مجمل التصريحات السنوية للدخل، بالإضافة إلى استخراج مؤشرات تحدد حالة الذمة المالية (العقارات، المحلات التجارية...)، وأخيراً مراقبة إن كانت كل المداخل قد أخضعت للضريبة، بالإضافة إلى أن هذه الدراسة تسمح للمحققين باستخراج مجمل التناقضات بين المداخل المصرح . بها ، والعناصر المعيشة للمكلف المعني.²

ب-إبلاغ المكلف بالتحقيق:

¹ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص 79.
² المرجع السابق، ص ص 81-84 .

إذ يقوم المراقب البائي بإرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق للمكلف المعني، يعلمه فيه عن خضوعه لهذه الأخيرة مع منحه مدة 15 يوماً للتحضير، وهذا الإشعار يجب أن يحدد بشكل ضروري بعض العناصر مثل سنوات التحقيق، إمكانية الاستعانة بمستشار من اختياره... إلخ، وعند إرسال أو تسليم هذا الإشعار يجب أن يرفق بميثاق . المكلفين بالضريبة، مع تقديم بطاقة معلومات يملؤها المكلف .

ج- جمع المعلومات من مصالح الخارجية:

بعدما ينهى المحقق فحص الوثائق الإدارية الخاصة بالمكلف، وكذا بعض المعلومات المقدمة من مصالح البحث عن المعلومة الجبائية التابعة للهيكل المحلية والمركزية، يلجأ المراقب إلى القيام بالأبحاث الخارجية لأجل البحث عن المعلومات غير الموجودة في الوثائق الإدارية، وذلك باستخدامه لحقوقه الإدارية التي منحها له المشرع الجبائي كحق الاطلاع.

فيعمد المراقب إلى فحص كل الحسابات البنكية للمكلف، لتحديد مداخله بناء على المعلومات المقدمة من المصالح البنكية، كما يمكنه الاطلاع على مختلف حساباته المالية المتواجدة في العديد من المؤسسات إضافة إلى مراقبة أسهمه التي قد توجد في بعض الشركات، وكذا الأموال المتحصلة من جراء بيع العقارات . أو المنقولات.¹

د- إعداد الميزانية الشكلية:

بعد إجراء فحص الملف الجبائي وكذا المعلومات المتحصل عليها، يقوم المحقق بوضع ميزانية أولية تحتوي على مجمل المعطيات، هذه الميزانية لها دور أولي في تحديد درجة صدق التصريحات الجبائية وإظهار الدخول غير المصرحة، بالإضافة . إلى فحص تغييرات الذمة والمتاحات وكذا قروض الحسابات المالية.²

¹ نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص 79.
² المرجع السابق، ص 79.

إن ميزان الخزينة ما هو إلا ثمرة ناتجة عن مقارنة المتاحات المستخرجة والمتاحات المستعملة، والذي يظهر في شكل رصيد الحساب المالي، هذا الأخير لا تكون له أي دلالة إلا إذا كان رصيدا دائما، وبنهاية هذه المقارنة يمكن أن نواجه : ثلاث حالات وهي:¹
-المتاحات المستخرجة = المتاحات المستعملة، ومنه الإدارة ليست لها أية ملاحظات.
-المتاحات المستخرجة < المتاحات المستعملة، إذن هناك فائض يمكن أن يرجع إلى سوء تقييم النفقات.

-المتاحات المستخرجة > المتاحات المستعملة، بالتالي هناك نقص، وفي هذه الحالة المراقب يخضع هذا النقص للضريبة، إلا إذا أتى المكلف بتبريرات كافية.
ب-طلبات التوضيحات والتبريرات:

في حالة جمع المحقق عدة عناصر تثبت أن المكلف يحقق مداخيل مهمة مقارنة بما صرحه، يمكنه طلب توضيحات وتبريرات لنقطة أو عدة نقاط حول ما صرح به المكلف.²
-طلب التبريرات: حيث يقوم بها المحقق في حالة ما إذا توفر لدى الإدارة عناصر تثبت أن المكلف يتمتع بمداخيل هامة مقارنة مع تلك المصرح بها أو قصد معرفة وضعيته الجبائية أو من أجل معرفة التكاليف التي تم خصمها من الدخل الإجمالي.
-طلب التوضيحات: يقوم بها المحقق لرفع الشك عن كل غموض في التصريحات وتخص أي نقطة واردة في التصريح. ويجب على المكلف تقديم شروحات وافية حول النقاط الغامضة المطلوب توضيحها، كما أن المحقق ملزم بأن يوضح للمكلف بأن لديه مهلة ثلاثين يوما للرد على هذه الطلبات.

3-انتهاء التحقيق وإبلاغ المكلف بالنتائج:

بعد انتهاء المراقب من عملية التحقيق والمقارنة يتوصل إلى إحدى النتيجتين: إما قبوله لأسس فرض الضريبة المصرح بها من قبل المكلف، ومن ثم عليه إشعار هذا الأخير بغياب التقويم، أو رفضها إذا علم أن ما هو مصرح به كمداخيل هي ليست حقيقية وغير مطابقة

¹ المرجع السابق، ص ص86-87 .

² ميثاق المكلفين بالضرائب ، مرجع سبق ذكره، 2016 ، ص32 .

للمواقع، فيقوم بإعادة تكوين مداخله وكذا الدخول المحققة من قبل أولاده . والأشخاص الذين يعيشون معه.

المبحث الثاني : عموميات حول التصريحات الجبائية

النظام الضريبي الجزائري كالعديد من الأنظمة المطبقة في معظم الدول المتقدمة ذو طبيعة تصريحية ، والذي في إطاره يقوم المكلفون بالضريبة بتحديد أساس فرض الضريبة بأنفسهم انطلاقا من شعورهم بالمسؤولية .

المطلب الأول : ماهية التصريحات الجبائية

يرتبط المكلف بالضريبة مع الإدارة الجبائية من خلال جملة من التصريحات الجبائية والتي تكتب من طرفهم وتراقبها سلطة الإدارة الجبائية .

أولا : تعريف التصريحات الجبائية

يمكن تعريف التصريحات الجبائية على أنها :

الوثائق التي يستعملها المكلف من إدارة للضرائب من أجل التصريح فيها بمجموعة من البيانات مثل رقم أعماله أو أرباحه أو تكاليفه.... الخ في موعد يحدده القانون ثم يقوم المكلف بإرجاعها لمصلحة الضرائب لتسهيل عملية الاتصال بينهما وحتى تكون كدليل إثبات تستعين به إدارة الضرائب لتحديد مبلغ الضريبة المناسب للمكلف¹ .

¹ من إعداد الطالبة ، قحوش سمية ، للفترة 2010_2009.

ثانيا : أهمية التصريحات الجبائية

تلعب التصريحات الجبائية أهمية بالغة سواء بالنسبة للمكلف أو لإدارة الضرائب يمكن تلخيصها فيمايلي :

- تعتبر التصريحات الوسيلة الأكثر سهولة للمكلف والتي تضمن له الشعور بالمشاركة في تجديد قيمة الضريبة المستحقة له .
- تضمن التصريحات العدالة بالنسبة للعبء الضريبي على المكلف .
- تعطى التصريحات لإدارة الضرائب المعلومات عن ميلاد ضريبة جديدة .
- تسهيل التصريحات العمل الملقى على كاهل الإدارة الضريبة من حيث الوقت والإجراءات كما يخفض من احتمال نشوء المنازعات والاعتراضات .
- تساهم التصريحات في مكافحة أو الحد من ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي .

المطلب الثاني : أنواع التصريحات الجبائية وعقوبات مخلفات التصريحات

تتضمن التصريحات الجبائية مجموعة من الأنواع والتي يلتزم المكلفون بالضريبة بالاكتتاب والتصريح فيها كل حسب تخصصه محترمين بذلك مضمونها ومواعيد تسليمها للهيئة الجبائية المختصة أما في حالة مخالفة ذلك يخضعون لعقوبات متفاوتة حسب نوعية المخالفة.

الفرع الأول : أنواع التصريحات الجبائية

أولا : التصريح بالوجود

يخضع لهذا التصريح المكلفين بالضريبة الجدد والذين يخضعون للضريبة الجزافية الوحيدة والضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات يتم اكتتاب التصريح بالوجود في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ بدء النشاط ، ويتم التصريح به لدى مفتشية الضرائب التابعة لمكان ممارسة النشاط ، حيث يجب أن يتضمن المعلومات التالية :
اسم ولقب المكلف ، شهادة ميلاد ، العنوان التجاري له والعنوان بالجزائر وخارج الجزائر بالنسبة للأجانب .

ثانيا : التصريح الشهري أو الفصلي بالضرائب والرسوم

ألزم القانون المكلفين بأن يكتبوا تصريحات شهريا أو فصليا ، صنف (G50) والتي تحمل اللون الأزرق أو الصنف (G50A) بلون بني ، بمجمل الضرائب والرسوم المدفوعة نقدا ، أو عن طريق اقتطاع من المصدر لدى قباضة الضرائب التابعين لها ، وهذا قبل اليوم العشرين (20) الموالية للشهر أو الفصل المعني في النموذج الذي تحدده الإدارة .

بالإضافة إلى أنواع التصريحات ينبغي إكاتب التصريحات السنوية حسب الجدول التالي :

الجدول رقم (01_01) : تصريحات سنوية تتضمن مكان وأجال الإيداع

فئة المداخل	نظام فرض الضريبة	المطبوعة	آخر أجل لإيداع التصريحات	مكان إيداع التصريحات
أرباح صناعية وتجارية	النظام الحقيقي	سلسلة G11 G04	على الأكثر يوم 30 أبريل من كل سنة	مفتشية الضرائب التي يتبع لها مكان ممارسة النشاط . وفي حالة تعدد الاستغلالات المفتشية التي يتبع لها مقر الشركة أو المؤسسة الرئيسي
مداخل رؤوس الأموال المنقولة			على الأكثر يوم 30 أبريل من كل سنة	مفتشية الضرائب التي يتبع لها الموطن الجبائي للمستفيد
مداخل فلاحية	جزافي	سلسلة	على الأكثر يوم	مفتشية الضرائب التي يتبع

لها مكان الاستغلال	30 أبريل من كل سنة	G15		
مفتشية الضرائب التي يتبع لها مسكن رب العمل أو مقر مؤسسته أو المكتب الذي قام بعملية الدفع مديرية المؤسسات الكبرى بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لها مهما كان محل دفع المداخيل الخاضعة للضريبة	على الأكثر يوم 30 أبريل من كل سنة	سلسلة G29		رواتب وأجور

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على معلومات مفتشية الضرائب بتبسيست توقرت .

ثالثا: التصريح في حالة التنازل أو التوقف أو الوفاة:

- بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي :

يتعين على المكلف في حالة التنازل أو التوقف الجزئي أو الكلي للمؤسسة أو التوقف عن ممارسة مهنة حرة أو استغلال مستثمرة فلاحية اكتتاب تصريح إجمالي بالمداخيل حيث يجب اكتتاب التصريح الخاص في أجل عشرة أيام (10) أيام ابتداء من تاريخ التنازل.

أما في حالة وفاة المكلف بالضريبة، يجب أن تكون المداخيل الخاضعة للضريبة موضوع تصريح إجمالي

و تصريح من طرف ذوي حقوق المتوفي. وتداع التصريحات المشار إليها أعلاه في أجل خاص و يجب اكتتابها ستة (6) أشهر اعتبارا من تاريخ الوفاة.

- بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات :

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات إيداع تصريح خاص بالتنازل أو توقف نشاط المؤسسة لدى مفتشية الضرائب التي يتبع لها مقر الشركة أو المؤسسة الرئيسية وهذا في أجل لا يتجاوز 10 أيام.

- بالنسبة للرسم على النشاط المهني :

في حالة التنازل أو التوقف المؤسسة جزائيا أو كليا يتعين المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأرباح الصناعية والتجارية إيداع تصريح خاص على النشاط المهني لدى مفتشية الضرائب التي يتبع لها مكان فرض الضريبة وهذا في أجل لا يتجاوز عشرة (10) أيام.¹

الفرع الثاني : عقوبات مخالفات التصريحات

أوجب النظام الضريبي الجزائري على المكلف التزامات جبائية محددة وفقا لبرنامج محددة وإجراءات جبائية معلومة مسبقا ، ونتيجة لعدم التزامها بهذه الإجراءات تكون موضع خطر جبائي وتحمل تكاليف إضافية أهمها :

❖ عقوبات عدم الإيداع أو التأخر في إيداع التصريحات :

توضح العقوبات الناجمة عن عدم الانتظام الضريبي في عدم الإيداع أو التأخر في إيداع التصريحات من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (01-02) : عقوبات غياب أو التأخر في إيداع التصريح

التأخر في إيداع التصريح	غياب التصريح	طبيعة التصريح
المدة شهر : 30.000 دج	30.000 دج	التصريح بالوجود
المدة لا تتجاوز شهر: 10% على الحقوق المستحقة . المدة تتجاوز شهر وأقل من شهرين : 20% . المدة تتجاوز الشهرين : 25% .	تسوية وضعية المؤسسة في أجل أقصاه شهر وعند عدم التجاوب تلجأ الإدارة إلى الفرد التلقائي للضريبة مع زيادة 30% من الحقوق	التصريح الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، ص ص70-71

<p>تسديد متأخر للضريبة . تطبيق : 10%، كعقوبة مع إضافة 3% عن كل شهر تأخير من الشهر الثاني لتاريخ استحقاق الضريبة دون تجاوز 25%.</p>	<p>المستحقة</p>	
<p>المدة شهر : 2500 دج مدة التأخير تتجاوز الشهر وتقل عن شهرين : 5000 دج مدة التأخير تتجاوز شهرين : 10.000 دج .</p>		<p>التصريحات التي تحمل عبارة "لاشيء" والمستفيدين من إعفاء جبائي أو المحققين الخسارة .</p>
<p>فقدان الاستفادة من التخفيض المنصوص عليه في المادة 219 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة . تطبيق غرامة جبائية من 1000 دج إلى 10.000 دج كل مرة تثبت فيها أخطاء</p>		<p>التصريح المفصل الخاص بالزبائن G03</p>

المصدر : من إعداد الطالبة بناء على معلومات مفتشية الضرائب بتبسيست توقرت .

❖ جودة التصريحات الجبائية :

اثبت الواقع أن التصريحات المقدمة من طرف المكلفين تكون أغلبها غير صادقة نتيجة أخطاء ترتكب عن خمس نية المكلف أو عمدا منه ، لذا منح القانون للإدارة الجبائية حقوقا وصلاحيات من شأنها أن تسمح لهذه الأخيرة التحقق من صحة التصريحات وصدقها وقانونيتها وصولا إلى تصحيح وتقويم الأخطاء المرتكبة وبالتالي ضمان جودتها .

❖ تعريف جودة التصريحات الجبائية

لا يوجد تعريف محدد لمصطلح جودة التصريحات الجبائية، ولكن يمكن استنتاج تعريفها انطلاقا من جودة المعلومات الناتجة عنها.

يمكن تعريف جودة التصريحات الجبائية على أنها :

دقة وصحة المحتوى الفعلي للبيانات المعالجة والمنظمة التي تحتويها الوثائق القانونية التي يقدمها المكلف بالضريبة للإدارة الجبائية ، بحيث تكون ذات معنى واضح وجيد تفيد في إشباع حاجات الإدارة الجبائية لاتخاذ القرار.¹

المبحث الثالث : الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت للموضوع ، وتناولت مختلف الدراسات العربية ، وسوف نستعرض هذه الدراسة جملة من الدراسات التي تم الاستفادة منها .

¹ قحوش سمية ، دور المراجعة في تحسين جودة التصريحات الجبائية ، مرجع سابق ، ص ص 65_66.

1- قحמוש سمية 2011-2021 : "بعنوان المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية " مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة¹ .

-هدف الدراسة إلى استكشاف العلاقة بين المواجهة الجبائية ودورها في تحسين جودة التصريحات حيث تشكل المراجع الجبائية عاملا هاما ضمن النظام الضريبي التصريحي في قدرتها على إدارته بعدالة وإنصاف حيث تبين جودة التصريحات على مدى صحة ودقة المعلومات التي يقدمها المكلف بالضريبة ، وأسقطت الدراسة التطبيقية على الدور المراجعة الجبائية في تحسين التصريحات الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بسكرة ، حيث تم استخدام المنهج على المزج بين المنهج الاستكشافي والاستقرائي ، حيث تحاول تعميق البحث بهدف الفهم والرغبة في عرض نتائج جديدة وجعل نتائج الاستكشاف أكثر عملي بالاعتماد على الأساليب المختلفة خاصة الكمية منها وقد تم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات من أجل اختبار فرضية الدراسة ، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها وقد توصل النتائج أن المراجعة الجبائية تعتبر من أهم أدوات الرقابة الجبائية ، بما تشمله من أنشطة ومراحل تساهم في تحسين الالتزام الضريبي ، وكذلك في الرقابة الجبائية لها أهمية وأداة فعالة خاصة في مواجهة الغش والتهرب الضريبي .

2 – دراسة سوداني فاطمة ،باديدي عائشة ، رحموني عبد الرحمان – 2013- 2014
بعنوان "دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية " مذكرة الماستر في علوم التسيير ، جامعة ادرار – الجزائر ،هدفت هذي الدراسة الى التعرف على الدور الذي تلعبه الرقابة الجبائية من اجل تحسين جودة التصريحات الجبائية ، واسقطت الدراسة التطبيقية بمديرية الضرائب لولاية ادرار ، وتم استخدام المنهج الاحصائي ، من خلال جمع مجموعة من الاجراءات والاحصائيات الرقابة الجبائية وقد توصلت الدراسة الى ان الرقابة

¹قحמוש سمية ، المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية " مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2011-2012 .

الجبائية دورا هاما في تحسين جودة التصريحات الجبائية وبالتالي زيادة التحصيل الجبائي¹.

3- دراسة **مجدول محمد نجيب ، يوسف اسلام -2018- 2019** بعنوان "الرقابة الجبائية واثرها على التحصيل الضريبي " مذكرة الماستر في المحاسبة والمالية ،جامعة البويرة – الجزائر- دراسة حالة مفتشية الضرائب البويرة في الفترة 2015-2018

هدفت هذه الدراسة الى إبراز الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي ،حيث تم القيام بدراسة تحليلية عن تحليل نتائج التحقيق (التحقيق المحاسبي) وكذا تطور التحصيل الضريبي، وقد توصلت هذه الدراسة الى ان للرقابة الجبائية لها دور فعال في زيادة التحصيل الضريبي ،الا انها غير كافية للقضاء على ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي ، ولذلك على الدولة اتخاذ التدابير والاجراءات التنظيمية والتشريعية لتدعيم اليات الرقابة الجبائية في مكافحة هذه الظاهرتين².

4- **دراسة سمية قحموش -2016 -"**المراجعة الجبائية كألية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية الدراسة عبارة عن مجلة

"البحوث الاقتصادية والمالية " هدفت هذه الدراسة الى استكشاف مدى مساهمة المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية كون ان المراجعة الجبائية تعدمن أحد العوامل الهامة ضمن النظام الضريبي التصريحي ،فهي اجراء رقابي يخول للإدارة الضريبية التأكد من صحة ودقة التصريحات المقدمة من قبل المكلف بالضريبة ،حيث تم اختيار دراسة استبائية بمديرية الضرائب لولاية بسكرة ، وقد توصل هذا البحث الى وجود أثر ايجابي لبرنامج المراجعة الجبائية بمالها من قدرة على زيادة الالتزام الضريبي للمكلف

¹ سوداني فاطمة ،باديدي عائشة ، رحموني عبد الرحمان ، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية " مذكرة الماستر في علوم التسيير ، جامعة ادرار ، الجزائر ، 2013-2014 .

² مجدول محمد نجيب ،يوسف اسلام ، الرقابة الجبائية واثرها على التحصيل الضريبي " مذكرة الماستر في المحاسبة والمالية ،جامعة البويرة – الجزائر- دراسة حالة مفتشية الضرائب البويرة في الفترة 2015-2018 ، 2018-2019 .

بالضريبة في تحسين جودة التصريح الجبائي ،وكذا قدرة جودة المراجعة في التأثير ايجابا على جودة التصريح الجبائي¹ .

5- دراسة اسامة محراب -2020-2021 بعنوان "اشكال الرقابة الجبائية" وفق التشريع الجبائي الجزائري "مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون الاعمال جامعة العربي بن مهدي -ام البواقي - الجزائر -

هدفت الدراسة الى المعرفة العامة للرقابة الجبائية وفق التشريع الجبائي الجزائري ، الذي انتهج النظام التصريحي للمكلفين بالضريبة .

حيث تم استخدام المنهج الاستقرائي التحليلي ، وذلك من خلال مختلف النصوص القانونية ومعرفة مختلف الاجراءات المتبعة في الرقابة الجبائية ،وهذا بالرجوع الى قانون الاجراءات الجبائية والمراسيم التنفيذية .

وقد توصلت الدراسة الى ان مراقبة التصريحات الجبائية سيؤدي فعلا الى اكتشاف الأخطاء والنقائص التي يمكن تتضمنها مما يسمح للإدارة الضرائب تصحيحها² .

❖ المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

لكي تتمكن المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة تطلب منا تحرير مجموعة من النقاط الأساسية التي تمكنا الوصول إلى القيمة المضافة للبحث من خلال الجدول التالي:

¹ قحوش سمية ، المراجعة الجبائية كالية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية ، مجلة "البحوث الاقتصادية والمالية " ، 2016.

² أسامة محراب ، اشكال الرقابة الجبائية "وفق التشريع الجبائي الجزائري " ، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون الاعمال جامعة العربي بن مهدي، ام البواقي ، الجزائر ، 2020-2021 .

المجال	الدراسة الحالية	الدراسات السابقة
الاشكالية	عالجت الدراسة الحالية الاشكالية التالية مدى فعالية الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية	تناولت في الدراسات السابقة متغير الرقابة الجبائية ومدى مساهمتها في تحسين جودة التصريحات الجبائية بمختلف جوانبها.
الهدف	تهدف الدراسة إلى البحث في موضوع دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية	يوجد اختلاف في الدراسات السابقة إلا أنها تسعى نحو تحقيق هدف واحد وأساسي هو دور التدقيق الجبائي في تحسين جودة المعلومة الجبائية.
المنهج	اعتمدنا في الدراسة الحالية على المنهج التحليلي لمعرفة علاقة الرقابة الجبائية للتصريحات الجبائية للحد من التهرب الضريبي.	اعتمدت الدراسات السابقة على المنهج التحليلي والوصفي والاستقرائي للرقابة الجبائية.
فترة ومكان الدراسة	شملت الدراسة الحالية دراسة تطبيقية حول الرقابة الجبائية لمفتشية الضرائب تبسبست -توقرت ما بين 2017- 2019.	شملت الدراسات السابقة مختلف المفتشيات ومديريات الضرائب
المجتمع	يتمثل مجتمع الدراسة في عينة المتمثلة في مفتشية الضرائب تبسبست-توقرت .	تنوع المجتمع وعينة الدراسة السابقة بين مفتشيات الضرائب ومديرية الضرائب
أسلوب التحليل	تم الاعتماد على نماذج الفترات الزمنية وإستخدام الجداول في التحليل .	اعتمدت الدراسات السابقة في أسلوب التحليل على الفترات الزمنية ورسومات البيانية وتحليل النسب.

الجدول رقم (1-3) : يوضح المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسة السابقة

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على مراجعة الدراسات السابقة.

خلاصة :

من خلال الدراسة التي قمنا بها لتحسين الإيرادات الدولة بالاعتماد على الرقابة بنوعيتها الرقابة على الوثائق والرقابة في المحاسبة خلال الفترة 2017 – 2019 تبين أن المكلفين بالضريبة لم يلتزموا بوضع تصريحاتهم الجبائية في الآجال القانونية فإذا كان هناك تطابق بين ما هو مصرح به ، و ما تمتلكه المفتشية من معلومات فبتالي لا تكون التسوية أما إذا كان هناك انحرافات فإن المفتشية تقوم بإخطار المكلف من أجل أن يقوم بالتبريرات اللازمة لذلك ، و في حالة وجود تبريرات قانونية تقوم المصلحة بتسوية وضعيتهم الجبائية وتغريمهم من خلال مراقبة و متابعة ملفاتهم الجبائية طبقا لأحكام و قوانين، كون مفتشية الضرائب تسهر على احترام و تطبيق التشريع الضريبي، من خلال القواعد و الإجراءات الجبائية' علما أن الملفات التي تخضع للنظام الحقيقي فهي تقوم على الأساس المسك المحاسبي و تخضع آليا للرقابة الجبائية و ذلك من خلال إجراء المقارنة بين تصريحات المكلف و المعلومات الموجودة لدى المصلحة.

لمحاربة الغش و التهرب الضريبي من قبل المكلفين بالضريبة من جهة و زيادة التحصيل الضريبي للإدارة الجبائية من جهة أخرى لإعطاء أهمية بالغة للرقابة الجبائية على مستوى النظام الجبائي في الجزائر و التحكم في التحصيل الجبائية من أجل إعطاء مردودية أكبر .

كما يمكن أن نتعرف على الرقابة الجبائية في التصريحات الجبائية التي تصب لصالح الإدارة الجبائية وبالخصوص مفتشية الضرائب تبسبت -توقرت وكذلك كيف تساهم في زيادة التحصيل الضريبي للدولة وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني .

الفصل الثاني

دراسة حالات للرقابة الجبائية على

تصريحات المكلفين بمفتشية

الضرائب تبسبت توقرت

تمهيد:

من أجل تدعيم كل ما ذكرناه في الدراسة النظرية حول الرقابة الجبائية، ووسائلها وأشكالها المختلفة وفهم الدور الذي يلعبه للرقابة في تحسين جودة التصريحات الجبائية ارتأينا أن نلحقه بدراسة حالة تطبيقية من أجل تسليط الضوء على الرقابة باعتبارها من أهم العمليات والإجراءات التي تتم بين الإدارة الضريبية والمكلف بالضريبة والتي تعمل تحت الرقابة الدولة. وذلك من أجل الفهم الجيد ومعرفة الدور الفعال للرقابة الجبائية لدى سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى مبحثين رئيسيين كالآتي:

- المبحث الأول: تقديم عام المفتشية الضرائب
- المبحث الثاني: دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بالضريبة للفترة ما بين 2017- 2019

المبحث الأول : تقديم عام لمفتشية الضرائب بتبسبت ولاية توقرت
سنقوم في هذا البحث بتقديم المؤسسة التي وقع عليها محور الدراسة وهي مفتشية
الضرائب بتبسبت ولاية توقرت والتي سنقوم بتعريفها وتقديم هيكلها التنظيمي ومهامها
وأشكال الرقابة التي تطبقها.

المطلب الأول : المفتشية وهيكلها التنظيمي.

سننظر في هذا المطلب إلى إعطاء تعريف حول مفتشية الضرائب "تبسبت" مع ذكر
الهيكل التنظيمي لها.

أولاً: التعريف بالمفتشية في بيئة الوعاء الضريبي للإدارة، فهي تطبق الضريبة بتحديد
الأسس الخاضعة للضريبة والرسوم والحقوق التي يخضع لها لذا لمختلف التجار.
إن مفتشية الضرائب تقوم بمراقبة التصريحات المقدمة التي تحقق المداخل مهما كان
نوعها من طرف المكلفين بالضريبة وذلك في إطار تدقيق معمق على أساس البرنامج
السنوي¹.

الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب تبسبت ولاية توقرت

إن أول ما يتعامل مع الفرد إذا أراد ممارسة نشاط معين هو مكتب الاستقبال والاستعمالات
حيث يسهر على المكتب على تقديم كل المعلومات اللازمة والهامة لتكوين ملف جبائي
وبهذا يتسنى للذي يريد القيام بأي نشاط تجاري للحصول على المعلومات المتعلقة بالنشاط
وكامل الإجراءات الواجب اتخاذها في المجال الضريبي ومن مهامها:

- استقبال المكلفين الجدد.

- فتح الملفات الجبائية وترقيمها جبايياً.

¹ المديرية العامة للضرائب، مفتشية الضرائب تبسبت، وثائق مقدمة من طرف المفتشية

- تسليم الوثائق المطلوبة للمكلفين مثل التصريحات الشهرية "G50" .

- تسليم بطاقة التعريف الجبائي.

- إعلام المكلفين بواجباتهم الجبائية.

وتتكون مفتشية الضرائب "تبسبت" من 4مصالح:

أ-مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة :وهذه المصلحة تتضمن متابعة واستغلال
الضرائب والرسوم التي تقع على كتف المكلف وهي مفصلة كما يلي:

- الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

- الضريبة على أرباح الشركات IBS

- الرسم على النشاط المهني TAP.

- الاقتطاع من المصدر (الضريبة على إجمالي الأجور).

- حقوق الطابع droit de timbre

- المنازعات المتعلقة بالضريبة على الدخل الإجمالي IRG

- كل الضرائب السابقة الذكر مجمعة في ملف جبائي واحد

ب- مصلحة جباية مداخيل الأشخاص الطبيعيين :تعتبر هذه المصلحة تنمة للمصلحة
الأولى ،بحيث أن ملفات الأفراد الطبيعيين تسير بدراسة دقيقة ،روتينية ،كما تختص بدراسة
ملفات الأشخاص الطبيعيين التي تحقق المداخيل مهما كان نوعها ،والذين تفرض عليهم
الضريبة على الدخل الإجمالي في مقر سكنهم وترسل إلى المكلفين في شكل جدول.

ج- مصالح الجبائية العقارية:تقوم هذه المصلحة أولا بجمع المعلومات الخاصة بكل
العقارات التابعة للمفتشية المختصة إقليميا حتى يكون لذا وعاء ضريبي ،حيث تقوم
المصلحة بفرض ضرائب على جميع العقارات المبنية سواء كانت مبنية أو غير مبنية ،كما

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت


تقوم المصلحة أيضا بفرض ضريبة والرسم بتسجيل العقود العقارية وغيرها وهو ما يسمى بطريقة التسجيل والطابع.

تتولى هذه المصلحة فرض الرسم على العقارات المبنية والغير مبنية وتتمثل الضرائب والرسوم فيما يلي:

- الطابع timbre.
- الرسم العقاري Taxe Foncières
- رسم التطهير Taxe d'assainissement
- الضريبة على الممتلكات impôt sur patrimoine .

د- مصلحة التدخلات : هي شريان المفتشية حيث يعتمد عليها في جمع كل المعلومات حول النشاطات التي يقوم بها التجار وأصحاب المهن الحرة والأشخاص المعنويين لتحديد الضرائب والرسوم لهذه الفئة ،حيث يقوم أعوان هذه المصلحة بدوريات في الميدان لإحصاء النشاطات وتدوين بطاقات إحصاء لجميع المكلفين الذين تمت زيارتهم ويعتمد على هذه البطاقات في التقويم الجزافي ومراقبة الميزانية والتصريحات السنوية.

الشكل رقم (1-2) : يوضح هيكل مفتشية الضرائب



المطلب الثاني: مهام مفتشية الضرائب.

لكل مصلحة من المصالح السابقة الذكر جملة من المهام التي سنحاول التطرق إليها:
أ-مهام مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة:

- استقبال وتوجيه المكلفين بالضريبة.
- تلقي التصريحات السنوية لمداخيل الشركات.
- مراقبة التصريحات الشهرية لأرباح الشركات والتدقيق في التصريحات السنوية .
- إعادة تقويم التصريحات
- إعداد المصفوفات الخاصة بأرباح الشركات.

ب- مهام مصلحة جباية مداخيل الأشخاص الطبيعيين:

- استقبال وتوجيه المكلفين بالضريبة.
- استقبال التصريحات بالمداخيل ومراقبتها، وحساب الضريبة على الدخل.
- إعداد المصفوفات الخاصة بالمداخيل.
- إرسال واستقبال كشف الربط الخاص بالضريبة على الدخل.

ج- مهام مصالح الجباية العقارية:

- استقبال وتوجيه المكلفين بالضريبة.
- مراقبة تصريحات المؤجرين
- إعداد مصفوفة المداخيل على العقارات.
- مراقبة تسيير الضريبة على العقارات والضريبة على الثروة وحقوق الطابع والتسجيل من ناحية العدد والمنتوج الضريبي.

- القيام من حين لآخر بإحصاء العقارات وخاصة البناءات الجديدة.

د- مهام مصلحة التدخلات:

- استقبال وتوجيه المكلفين بالضريبة وخاصة الجدد منهم لتوعيتهم بمفهوم الضريبة.

- فتح محضر معاينة للمكلفين بالضريبة.

- البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

- استقبال وبعث كشوف المعلومات .

المبحث الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بالضريبة للفترة ما بين 2017-2019

ملاحظة: قد تم التحفظ على ذكر التسمية التجارية و المعلومات الجبائية للمؤسسات قيد التحقيق الجبائي، نظرا للالتزامات المصلحة بضرورة الحفاظ على السر المهني و ذلك بطلب من رئيس مفتشية الضرائب تبسبت - توقرت.

المطلب الاول : الحالة رقم (01) الرقابة على الوثائق (CSP) أولا : المرحلة التحضيرية :

الإجراءات التحضيرية هي أول المراحل التي يقوم بها أعوان الرقابة وتتمثل في إعادة النظر في الملف الجبائي ومراقبته .

1 - التعريف بالهوية الجبائية : الملف x هو شخص طبيعي يمارس نشاط مؤسسة اشغال البناء والاشغال العمومية الكبرى واشغال الكهرباء . وهو خاضع للنظام الحقيقي على مستوى المفتشية:

- رقم المادة الضريبة : X X X X X X X X X X X X

- رقم التعريف الجبائي : X X X X X X X X X X X X X X X X

- مكان ممارسة النشاط : X X X X X X X X X X X X

- عنوان السكن : X X X X X X X X X X X X

المكلف يخضع للضرائب التالية :

- الرسم على النشاط المهني (TAP) : 2%

- الرسم على القيمة المضافة (TVA) : 19%

- الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) : وفق السلم التصاعدي .

- المعدلات القابلة للتطبيق :

- المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة : تحسب الضريبة على الدخل الاجمالي تبعا للجدول التصاعدي الاتي :

جدول رقم (2-1) : يوضح احتساب الضريبة على الدخل الإجمالي

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي
%0	لا يتجاوز 120 000
%20	من 120 001 الى 360 000
%30	من 360 001 الى 1 440 000
%35	أكثر من 1 440 000

المصدر : المادة 104، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة . طبعة 2016، ص36

السنوات المعنية بالرقابة هي (2017 – 2018) وفقا للتصريح السنوي للمكلف بعد مراقبة الملف الجبائي للسنوات المذكورة تبين ما يلي :

الجدول رقم (2-2) : يوضح التصريحات الشهرية والسنوية لسنتي 2017-2018

التصريح السنوي BILAN	التصريح الشهري G50	السنوات المعنية بالرقابة
إيداع التصريح السنوي	إيداع التصريحات الشهرية	2017
إيداع التصريح السنوي	عدم إيداع التصريحات الشهرية	2018

المصدر : مفتشية الضرائب تبسبت ولاية توقرت

2 - الإجراءات التمهيدية : بعد الاطلاع على مستندات المكلف تبين انه تم إيداع التصريحات الشهرية نموذج G50 والتصريح السنوية نموذج G11 + الميزانية الجبائية (BILAN) بالمصلحة لسنة 2017 وخلال سنة 2018 لم يقوم بإيداع التصريحات الشهرية نموذج G50 وقد أودع التصريح السنوي نموذج G11 + الميزانية الجبائية (BILAN)

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

فقد قامت المصلحة بأعداد المكلف عن طريق إشعار بإنذار من أجل إيداع التصريحات الشهرية نموذج G50 لسنة 2018 في أجل 10 أيام وذلك وفقا للمواد (110) و(358) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وكذا المادة 29، 76،178 من قانون الرسم على رقم الأعمال .
المكلف لم يستجيب للأعذار ولم يتم بإيداع التصريحات الشهرية نموذج G50 .
ثانيا : إجراءات التحقيق في الملف الجبائي :

بعد أن تمت عملية الاطلاع على التصريحات السنوية التي أودعها المكلف تبين ما يلي:

الجدول رقم (2-3) : يوضح تصريحات المكلف لسنتي 2017-2018

السنوات المعنية بالرقابة	التصريحات السنوية في الآجال	التصريحات السنوية خارج الآجال
2017	رقم الأعمال : 22 237 739 الربح : 1 225 778	/
2018	رقم الأعمال : 30 065 207 الربح : 1 963 034	/

المصدر : مفتشية الضرائب تبسبت ولاية توقرت

ومن خلال ما تبين ذكره وبالاتماد على الإجراءات المنصوص عليها في المادة 18 ،
19 من قانون الإجراءات الجبائية قامت المصلحة المختصة بالمفتشية بتحرير اشعار اولى بالتسوية (C04) تتضمن ما يلي :

- توضيح للمعني بان ملفه الجبائي اخضع للرقابة للسنوات المذكورة اعلاه .
- إعلام المعني بمصدر المعلومات التي سيتم إخضاعه لها (المعلومات مصدرها تتعلق بتصريحه السنوي)
- تذكير المعني بأنه لم يتم بتسديد الحقوق الواجبة الدفع خلال سنة 2018.

– إعلام المعني بالسندات القانونية الخاصة بالضرائب التي سيخضع لها وهي :

* TAP الرسم على النشاط المهني من المادة 217 الى غاية المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

* TVA الرسم على القيمة المضافة المادة 21 من قانون الرسم على رقم الأعمال .

* IRG الضريبة على الدخل الإجمالي المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

وهذا تطبيقا للإجراءات المنصوص عليه في المواد 18 ، 19 من قانون الإجراءات الجبائية .

بعد الانتهاء من تحرير الإشعار الأولي بالتسوية نموذج C04 أنظر الى الملحق رقم 04 يتم إرساله إلى المكلف مع إشعار بالاستلام وانتظار المدة القانونية للرد والتي حدده المشرع الجبائي في قانون الإجراءات الجبائية ب 30 يوم من تاريخ استلام الإشعار .

وبعد انقضاء الأجل القانونية نميز بين 3 حالات :

الحالة 1: رد المكلف بمبررات قانونية ، لا تتم التسوية .

الحالة 2 : رد المكلف يكون غير مبرر قانونيا ، نشعره بالإشعار النهائي للتسوية نموذج C04 BIS. انظر الى الملحق رقم 5 ثم تحرير الجدول الفردي الخاص بالحقوق الواجبة التسديد

الحالة 3 : عدم الرد يعتبر قبولا ضمنيا من طرف المكلف بالتسوية المقترحة . والمراقبة موضوع التسوية تمثل **الحالة (3)** ، لم يتم المكلف بالرد على إشعار التسوية نموذج C04 بالأجل القانونية المحددة ب 30 يوم .ولهذا أرسلت له إشعار بالتسوية النهائي نموذج C04 BIS بتسوية شاملة وتحرير الجدول الفردي **ROLE INDIVIDUEL**. انظر الى الملحق رقم 6

الزيادات بسبب نقص في التصريحات :

المادة (193) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: عندما يصرح المكلف بالضريبة ملزم بتطبيق تصريحات تتضمن الإشارة الى الأسس او العناصر التي تعتمد

لتحديد وعاء الضريبة او بين دخلا او ربحا ناقصا او غير صحيح ، يزداد على المبلغ
الحقوق التي تملص منها او اجل بها نسبة :

10% اذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل المبلغ 50000 دج او يساويه .

15% اذا كان الحقوق المتملص منها يفوق 50000 دج ويقل عن مبلغ 200000 دج او يساويه.

25% اذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200000 دج .

التسوية المقترحة بالنسبة لسنة 2017 :

– رقم الأعمال المصرح به بالميزانية المقبوض : 25 571 852 دج

– رقم الأعمال الذي يمثل مجموع المقبوضات : 28 701 071 دج

– الفارق رقم الأعمال للمقبوضات : 3 129 219 دج

– الرسم على النشاط المهني TAP : 3 129 219 - 25 % (تخفيض خاص بنشاط

المقاولة) = 2 x 2 346 914 = 46 938 دج

– العقوبة: 10% x 46 938 = 4 693 دج

– مجموع الرسم على النشاط المهني TAP: 46 938 + 4 693 = 51 631 دج

– الرسم على القيمة المضافة TVA : 19% x 3 129 219 = 594 552 دج

– العقوبة : 25% X 594 552 = 148 638 دج

– مجموع TVA الرسم على القيمة المضافة: 594 55 + 148 638 = 743 190 دج

– IRG الضريبة على الدخل الإجمالي :

– الربح المحقق : 1 515 778 دج بدلا من الربح المصرح به بالميزانية 1 225 77 دج

– حساب IRG الضريبة على الدخل الإجمالي : الربح المحقق : 1 515 778 دج

– (1 440 000 - 1 515 778) x 35 % = 26 522 + 324 000 + 48 000 =

= 398 522 دج

– حساب IRG الضريبة على الدخل الإجمالي : الربح المصرح به بالميزانية :

1 225 778 دج

– (360 000 – 1 225 778) x 30 % = 259 733 + 48 000 = 307 733 دج

– الفارق : 398 522 – 307 733 = 90 789 دج

– العقوبة : 90 789 x 15 % = 13 618 دج

– مجموع IRG الضريبة على الدخل الإجمالي: 90 789 + 13 618 = 104 407 دج

– المجموع الكلي للتسوية لسنة 2017 : 51 631 + 743 190 + 104 407 =

899 228 دج

التسوية المقترحة لسنة 2018 :

– رقم الاعمال المصرح به بالميزانية الجبائية والتصريح السنوي نموذج G11 :

30 065 207 دج

– رقم الاعمال المصرح به G50 : لا توجد تصريحات

– الربح المصرح به : 1 963 034 دج

– TAP الرسم على النشاط المهني : 30 065 207 – 25 % (تخفيض خاص بنشاط

المقاوله) = 22 548 905 دج

– 22 548 905 x 2 % = 450 978 دج

– العقوبة : 450 978 x 25 % = 112 744 دج

– مجموع الرسم على النشاط المهني TAP : 450 978 + 112 744 = 563 722 دج

– الرسم على القيمة المضافة TVA : 30 065 207 x 19 % = 5 712 389 دج

– العقوبة : 5 712 389 x 25 % = 1 428 097 دج

– مجموع الرسم على القيمة المضافة TVA : 5 712 389 + 1 428 097 =

7 140 486 دج

– IRG الضريبة على الدخل الإجمالي: الربح المصرح به بالميزانية الجبائية يقدر

ب 1 963 034 دج

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت

توقرت

$$+ 324\ 000 + 183\ 061 = \% 35 \times (1\ 440\ 000 - 963\ 034) -$$

$$555\ 061 = 48\ 000 \text{ دج}$$

$$= 555\ 061 + 7\ 140\ 486 + 563\ 722 : 2018 \text{ للمجموع الكلي للتسوية لسنة}$$

$$8\ 259\ 269 \text{ دج}$$

ملاحظة : يحرر الجدول الفردي ويمضي ويسجل على مستوى مفتشية الضرائب ثم يرسل إلى المدير الولائي لمراقبته والمصادقة عليه ليرسل بعد ذلك إلى القبضة المختصة إقليميا ، والتي بدورها ترسل إخطار بالدفع إلى المكلف قصد تحصيله . كما هو مفصل بالجدول الفردي أدناه .

الشكل رقم (2-2) : يوضح الجدول الفردي للمكلف بالضريبة الحالة رقم 01 بعد الرقابة .

CODE ACTIVITE	
DATE DE MISE EN RECOUVREMENT	
DATE D'EXIGIBILITE	
RECETTE DES IMPOTS	
D. <u>تقريباً</u>	
(Cachet d'identification)	

M. (i) السيد (القب، الام، اسم الشركة)	(nom et prénom - Raison sociale)
Activité ou Profession :	النشاط أو المهنة
Adresse :	العنوان
Article d'Imposition :	رقم المادة
Numéro d'Identification Statistique :	رقم التعريف الإحصائي
Numéro d'Identification Fiscale :	رقم التعريف الجبائي

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dinars)

Série D. 37 - Imp. Officielle, Alger (2020)

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNEE au titre de laquelle l'imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT réhaussement (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		T.V.A. déductibles	MONTANT des droits rappelés	PENALITES		TOTAL des droits et pénalités à payer
						De la base imposable	De la base imposée (Déclarée)			Taux	Montant	
I.R.G.	2017	1 515 778	1 225 778		B	398 522	307 733	1	90 789	151	13 618	104 407
	2018	1 963 034	1 963 034		B	555 061	1	1	555 061	-	-	555 061
Majorations et Amendes (VF-IRG) ... à I.B.S.												
Versement Forfaitaire												
Taxe sur l'Activité Professionnelle	2017	5 605 158	3 253 244	2 346 914	21	11 2003	65 065		46 938	101	46 933	51 631
	2018	22 548 905	22 548 905		21	450 978			450 978	251	112 744	563 722
Taxe sur la Valeur Ajoutée	2017	28 701 071	25 571 852	3 129 219	151	5 453 203	48 586 511	1	594 552	251	148 638	743 190
	2018	30 065 207		30 065 207	151	5 712 389			5 712 389	251	1 428 057	7 140 486
Réintégration TVA/achats												
Pénalités d'assiette/TVA												
Taxe sur achats												
E 2700 - Enregistrement												
E 2 - C 200 - Timbre												
C 1 - B - 00 - TF et TA												
C 1-F-00 - Impôt sur le Patrimoine												
TOTAL GENERAL DU ROLE												9 158 497

المصدر : مفتشية الضرائب تبسبت توقرت

المطلب الثاني : الحالة رقم (2) التحقيق المحاسبي

أولا : المرحلة التحضيرية :

1 - التعريف على الهوية الجبائية : المكاف (Y) هو شخص معنوي شركة ذات مسؤولية

محدودة تمارس نشاط بيع المواد الصيدلانية بالجملة + التخزين

• الشركة تتبع النظام الحقيقي في المفتشية .

• رقم المادة الضريبية : XXXXXXXXXXXXXXXX

• رقم التعريف الجبائي : XXXXXXXXXXXXXXXX

• عنوان المقر : بلدية توقرت

الشركة تخضع للضرائب التالية :

- الرسم على النشاط المهني (TAP) : 2% من المادة 217 الى غاية المادة 222 من

قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

- الرسم على القيمة المضافة (TVA) : 19% المادة 21 من قانون الرسم على رقم

الأعمال .

- الضريبة على إرباح الشركات (IBS) : 26% المادة 150 من قانون الضرائب

المباشرة والرسوم المماثلة .

- الضريبة على الدخل الإجمالي للشركاء (IRG/ ASSOCIES) : المادة 54 من

قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

- الضريبة على الأجور والمرتبات : المواد (66 - 67 - 74 - 104) من قانون

الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

- الرسم العقاري : المواد (248 - 254 إلى 261) من قانون الضرائب المباشرة

والرسوم المماثلة .

- حقوق الطابع على المبيعات نقدا : المادة 100 من قانون الطابع.

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

السنوات المعنية بالرقابة هي (2018 - 2019)

أرسل له إشعار بالتحقيق في عين المكان .

معلومات تخص الوضعية الجبائية

الجدول رقم (2-4) : يوضح الوضعية الجبائية للشركة لسنتي 2018-2019

التعيين	2018	2019
رقم الأعمال المفوتر المصرح به	134 137 299	366 282 039
الربح المصرح به المحاسبي الجبائي	4 393 835	28 341 341
	- 5 320 160	2 302 181
قاعدة أجور العمال G29	9 354 316	19 475 847
عدد العمال المصرح بهم	82	155
الضريبة المسددة %26 IBS	10 000	5 985 508
الضريبة على الدخل المسدد %15 IRG ASS	00	00
رقم الأعمال حسب الجدول ETAT 104	134 137 299	00
اجمالي	134 137 299	366 281 980
معفى	00	00
بتخفيض	00	00
بدون تخفيض	134 137 299	366 281 980
خاضع	134 137 299	34 281 980
اجمالي	134 137 299	*335 593 720
معفى	134 137 299	355 593 720
خاضع	00	00

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

00	00	القرض المرحل 1/1
00	00	الرسم على المشتريات المصرح بها
00	00	الرسوم المسددة
1 048 792	500 011	الضريبة على الأجر المسددة

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

*سنة 2019 عدم التصريح G50/TVA لشهر سبتمبر بمبلغ معفى يساوي
30 688 260 دج.

المحاسبة المقدمة تتكون من الآتي :

- سجل اليومية العامة تحت رقم مؤشر عليه من طرف محكمة توقرت بتاريخ
- سجل الجرد تحت رقممؤشر عليه من طرف محكمة توقرت بتاريخ
- سجل الأجر تحت رقم مؤشر عليه من طرف محكمة توقرت بتاريخ
- وكذا تقديم اليوميات المساعدة + دفاتر الأستاذ لكل سنوات التحقيق .
- تقديم فواتير الشراء والمبيعات .
- تقديم فواتير الأعباء .
- تقديم الكشوف البنكية لسنوات التحقيق .
- المحاسبة المقدمة مقبولة من ناحية الشكل اما من ناحية المضمون فيمكن استنتاج بعض النقائص تجدونها مذكورة ضمن هذا التبليغ .
- هذا التبليغ يخص الفترة من 2018/01/01 إلى غاية 2019/12/31.

تحديد أرقام الأعمال:

من خلال المقبوضات المحصلة يمكن تحديد أرقام الأعمال المستخرجة ومقارنتها بتلك المصرح بها بالموازنة والوضعية المبينة بجدول الحساب المالي :

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

الجدول (5-2) : يوضح أرقام أعمال المستخرجة لسنتي 2019-2018

التعيين	2018	2019
بنك التنمية المحلية BDL	123 829 251	554 911 940
CPA	/	100 000
TRUST	/	/
TOTAL BANQUES	123 829 251	555 011 940
CAISSE	98 870 000	12 512 988
TOTAL (BANQUE + CAISSE)	222 699 251	5 967 928
BDL ANNUL	13 889 769	226 200 784
CPA + VIREME	/	100 000
TRUST	/	/
CAISSE	98 870 000	12 512 988
TOTAL ANNULATION	112 759 769	238 813 772
مقبوضات صافية TTC	109 939 482	328 711 156
- رصيد الزبائن 01/01	18 876 636	43 074 453
+ رصيد الزبائن 12/31	43 074 453	86 228 381
- رصيد الضمانات المحجزة	/	/

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

/	/	+ رصيد الضمانات المحجزة
/	/	+ تسبيقات 01/01
/	/	- تسبيقات 12/31
371 865 084	134 137 299	رقم الأعمال المستخرج الإجمالي TTC
371 865 084	134 137 299	رقم الأعمال المعفى المفوتر
0	0	رقم الأعمال الخاضع TTC
0	0	الرسم على القيمة المضافة المفوتر
0	0	ارقام الأعمال الخاضعة HT
371 865 084	134 137 299	مجموع أرقام الأعمال المستخرجة HT
366 282 039	134 137 299	مجموع أرقام الأعمال المصرح HT
+5 583 045	0	فارق رقم الأعمال

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

❖ مراجعة الأعباء وأرقام الأعمال :

▪ سنة 2018 البضائع المباعة :

رقم أعمال المشتريات المخفاة : مشتريات بمبلغ اجمالي 18 038 435.25 دج HT منها
3 174 985.8 دج مدون بالحساب(401/380) وفارق غير مدون بنفس الحساب
بمبلغ 14 863 449 دج .

مصدرها بطاقة معلومات صادرة من مركز الضرائب لولاية سطيف تحت رقم
.....(جدول 104) لشركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة
لبيع المواد الصيدلانية بالجملة ولاية سطيف

رقم الأعمال الناتج = 14 863 44 دج x 125.44 % (هامش الربح الخام المصرح به)

= 18 644 710 دج

أعباء المستخدمين : رفض مبلغ 2 418 866 دج كفارق بالزيادة غير مبرر مدون بالحساب (638200/630) وغير مدون يسجل الأجر حسب قاعدة أجر المستخدمين بالقوائم المرفقة بالنظام المحاسبي المالي

الأعباء العملياتية الأخرى : رفض مبلغ 12.877 دج كغرامات تأخير حسب المادة - 6 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة . والمدونة بالحساب 656000 .
الخسارة المنقولة لسنوات 2017/2016 : رفض مبلغ 891 967 دج الناتج من الأعباء المرفوضة سنة 2017 وتأثيرها على الخسارة المصرح بها 8 822 028 دج بدلا من 9 713 995 دج

▪ سنة 2019

فارق الحساب المالي : بمبلغ 5 883 045 دج عبارة عن مبيعات محصلة نقدا حسب طلب الاستفسار رقم المؤرخ فى والرد المقبوض بتاريخ

الخسارة المنقولة : ادراج مبلغ 5 320 150 دج كخسارة منقولة بعد التسوية لسنة 2018.

الجدول رقم (2-6) : يوضح حساب النتائج 2018

التعيين	المصرح به	المدرج	المعتمد
مبيعات البضائع	34 137 299 /	/	134 137 299
مبيعات البضائع مخفاة	/	18 644 710 +	18 644 710 +
بضائع مباعة	06 930 410 /	/	106 930 410
مشتريات مخفات مباعة	/	14 863 449	14 863 449 -
اشهار	30 110	/	30 110
خدمات اخرى	250 399	/	250 399
أعباء مستخدمين	19 222 864	2 418 866	16 803 998

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

2 682 744	/	2 682 744	ضرائب ورسوم
163 659	12 877	176 536	أعباء عملياتية أخرى
450 400	/	450 400	مخصصات اهتلاك
10 606 839	6 213 004	4 393 835	نتيجة محاسبية (خسارة)
8 822 028	891 967	9 713 995-	الخسارة المنقولة للسنوات <u>2017/2016</u>
1 784 812	7 104 971	5 320 160	نتيجة جبائية خسارة

المصدر: اشعار بالتنسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

الجدول رقم (7-2) : يوضح حساب النتائج 2019

<u>المعتمد</u>	<u>المدرج</u>	<u>المصرح به</u>	<u>التعيين</u>
366 282 039	/	366 282 039	مبيعات البضائع
5 583 045	5 583 045	/	فارق المبيعات المحصلة نقدا (الحساب المالي)
296 688 451	/	296 688 451	بضائع مباعه
120 000	/	120 000	ايجارات
80 000	/	80 000	أتاوى واتعاب
1 000 000	/	1 000 000	اشهار
837 640	/	837 640	خدمات اخرى
31 213 364	/	31 213 364	أعباء مستخدمين
7 325 642	/	7 325 642	ضرائب ورسوم
2	/	2	اعباء عملياتية اخرى
675 600	/	675 600	مخصصات اهتلاك

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

نتيجة محاسبية	28 341 341	5 583 045	33 924 386
الخسارة المنقولة لسنة 2018	5 320 150	5 320 150	0
نتيجة جبائية	23 021 181	10 903 204	33 924 386

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

تسوية الوضعية الجبائية :

1 - وضعية الرسم على النشاط المنهي : تمت تسوية الوضعية طبق لنصوص المواد 217 - 219 - 224 - 226 - 228 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لتحديد الحدث المنشئ.

الجدول رقم (2-8) : يوضح الرسم على النشاط المهني لسنتي 2018-2019

التعيين	2018	2019
رقم الاعمال الاجمالي المستخرج	152 782 000	371 865 025
رقم الاعمال المستخرج بتخفيض (1) 30%	00	00
رقم الاعمال المستخرج بدون بتخفيض (2)	152 782 000	371 865 025
رقم الاعمال المستخرج المعفى	00	00
رقم الاعمال الخاضع المستخرج (2+1)	152 782 000	371 865 025

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت

توقرت

00	134 137 200	رقم الاعمال الاجمالي المصرحة به (G50)
00	00	رقم الاعمال المصرح به بتخفيض 30%
371 865 025	152 782 000	رقم الاعمال المصرح به بدون تخفيض
366 281 980	134 137 200	رقم الاعمال المصرح به المعفى
00	00	رقم الاعمال الخاضع المصرح به
366 281 980	134 137 290	فارق رقمي الاعمال الخاضعين
00	00	نسبة الرسم
366 281 980	134 137 290	الرسم على النشاط المهني المستخرج
5 583 045	18 644 710	الرسم على النشاط المهني المصرح به
%2	%2	نسبة الرسم
7 437 301	3 055 640	الرسم على النشاط المهني المستخرج
7 325 640	2 682 746	الرسم على النشاط المهني المصرح به
111 661	372 894	فارق الرسم على النشاط المهني
%15	%25	نسبة العقوبة
16 749	93 224	العقوبة

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

المجموع	466 118	128 410
---------	---------	---------

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

ملاحظة: رقم الاعمال الاجمالي المستخرج = رقم الاعمال المصرح به (G50) + رقم
الاعمال الناتجة عن المشتريات المخفاة سنة 2018 = 134 137 290 +
18 644 710 = 152 782 000 دج

سنة 2019 = 366 281 980 + 5 583 045 = 371 865 025 دج

تسوية الضريبة على ارباح الشركات IBS

تمت تسوية الوضعية طبقا لإحكام المواد 136 - 141 - 150 من قانون الضرائب
المباشرة والرسوم المماثلة بإدماج بعض الأعباء والتكاليف غير المبررة كما هي مبينة في
جدول حساب نتائج كل دورة .

الجدول رقم (2-9) : يوضح الضريبة على أرباح الشركات لسنتي 2018-2019

التعيين	2018	2019
الربح الاجمالي المستخرج	1 784 812	33 924 386
خصم فارق TAP	372 894	111 661
الربح الصافي الاجمالي المستخرج	1 411 918	33 812 725
الربح الخاضع المستخرج	1 411 918	33 812 725
الربح الاجمالي المصرح به	5 320 160	23 021 184
الربح الخاضع المصرح به	00	23 021 184
فارق الربح الخاضع المستخرج	1 411 918	10 791 541

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت
توقرت

نسبة الضريبة	%26	%26
الضريبة المستخرجة	8 791 309	367 099
الضريبة المسددة أو المثبة بورء	5 985 508	10 000
فارق الضريبة	2 805 801	357 099
نسبة العقوبة	%25	%25
العقوبة	701 450	89 275
المجموع	3 507 251	446 374

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

وضعية الضريبة على الدخل الاجمالي للشركاء IRG/AAS

تمت تسوية وضعيتكم طبق للمواد 46 فقرة 1-2 و المادة 104 ق ض م ر م.

الجدول رقم (2-10) : يوضح تحديد المداخل الخاضعة لسنتي 2018-2019

التعيين	2018	2019
الأرباح الصافية المستخرجة	1 411 918	33 812 725
الضريبة على أرباح الشركات	367 099	8 791 309
الأرباح المستخرجة الخاضعة	1 044 819	25 021 417
الأرباح غير الموزعة	00	22 355 833
المداخل المتخرجة الصافية	1 044 819	2 665 584

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

الجدول رقم (2-11) : يوضح الضريبة على الدخل للشركاء (IRG/ASS) لسنتي

2018-2019

التعيين	2018	2019
الدخل الخارج المستخرج	1 044 819	2 665 584
الدخل الخاضع المصرح به	00	00
فارق الدخل	1 044 819	2 665 584
نسبة الضريبة	15	15
ض د ا المستخرجة	156 723	399 838
ض د ا الخاضعة	00	00
فارق الضريبة	156 723	399 838
نسبة العقوبة	25	25
العقوبة	39 181	99 960
المجموع	195 904	499 798

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

وضعية الرسم على القيمة المضافة

تمت تسوية وضعيتكم حسب ما تنص عليه المادة 14 ق. ر. ر. أ لتحديد الحدث المنشئ للرسم الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة طبقا للمادة 9 فقرة 3 من ق. ر. ر. أ.

الجدول رقم (2-12) : يوضح وضعية الرسم على القيمة المضافة المصرح بها لسنتي

2019-2018

التعيين	2018	2019
رقم الاعمال المصرح به الإجمالي	134 137 290	335 593 720

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت توقرت

/	/	رقم الاعمال المصرح به الخاضع
/	/	17%
/	/	19%
/	/	07%
335 593 720	134 137 290	09%
		المعفى المصرح به
00	00	الرسوم المستحق 07-09-19-17
00	00	القرض المرحل في 01/01
00	00	الرسوم على المشتريات المصرح بها
00	00	الرسوم المعاد دفعها
00	00	الرسوم المسددة
00	00	القرض المرحل 12/31

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات تقرت)

الجدول رقم (2-13) : يوضح جدول تجميعي لسنتي 2018-2019

التعيين	2018	2019	
IBS	3 57 099	2 805 801	الحقوق
	89 275	701 450	العقوبة

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت توقرت

399 838	156 723	الحقوق	IRG/ass
99 960	39 181	العقوبة	
0	0	الحقوق	IRG SAL
0	0	العقوبة	
111 661	372 894	الحقوق	TAP
16 749	93 224	العقوبة	
0	0	الحقوق	TVA
0	0	العقوبة	
0	0	الحقوق	TUAR
0	0	العقوبة	
0	0	الحقوق	AUTRES
0	0	العقوبة	
0	0		AMENDES
3 317 300	886 716	الحقوق	المجموع
818 159	221 680	العقوبة	
0	0	الغرامات	
4 135 459	1 108 396		المجموع الكلي
0	0		Pénalités tva
4 135 459	1 108 396		المجموع الكلي

المصدر: اشعار بالتسوية الصادر من عملية التحقيق في المحاسبة (فرقة التحقيقات توقرت)

الشكل رقم(2-3) : يوضح الجدول الفردي للمكلف بالضريبة الحالة رقم 02 بعد الرقابة¹.

¹ بن جريو عبد الغني ، رئيس مصلحة جبائية المؤسسات و المهن الحرة ، مفتشية الضرائب تبسبت توقرت ، مقابلة تمت بتاريخ 2022/03/06 على الساعة 10:00 .

الفصل الثاني : دراسة حالات للرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بمفتشية الضرائب تبسبت

توقرت

AVIS A PAYER DU ROLE INDIVIDUEL

N° : _____ Année : _____

مديرية الضرائب لولاية
توقرت
مفتشية الضرائب
التبسية
(Cachet d'identification)

M. _____ السيد (i)
(nom et prénom - Raison sociale) (القبول الاسم الشركة)

Activité ou Profession : _____ النشاط أو المهنة

Adresse : _____ العنوان

Article d'Imposition : _____ رقم المادة

Numéro d'Identification Statistique : _____ رقم التعريف الإحصائي

Numéro d'Identification Fiscale : _____ رقم التعريف الضريبي

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dinars)

Tableau D 27 - Imp. Officielle Alger (2020)

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNEE au titre de laquelle l'imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT réhaussement (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		T.V.A. déductibles	MONTANT des droits rappelés	PENALITES		TOTAL des droits et pénalités à payer
						De la base imposable	De la base imposée (Déclarée)			Taux	Montant	
I.R.G / ASSO	2018	1 044 819	00	1 044 819	15%	156 723	00	1	156 723	25%	39 181	195 904
	2019	2 665 584	2 665 584	2 665 584	15%	399 838	00	1	399 838	25%	99 960	499 798
Majorations et Amendes (VF+IRG) I.B.S.	2018	1 411 918	00	1 411 918	26%	367 099	10 000	1	357 099	25%	89 275	446 374
	2019	33 812 725	23 021 184	10 791 541	26%	8 791 305	5 985 508	1	2 805 801	25%	701 450	3 507 251
Versement Forfaitaire												
Taxe sur l'Activité Professionnelle	2018	152 782	134 137 230	1 864 471	21%	3 055 640	2 682 746	1	372 894	25%	93 224	466 118
	2019	371 865 025	3 662 819 80	5 583 045	21%	7 437 301	7 385 640	1	1 111 661	25%	116 749	1 228 410
Taxe sur la Valeur Ajoutée												
Réintégration TVA/achats												
Pénalités d'assiette/TVA												
Taxe sur achats												
E 2700 - Enregistrement												
E 2 - C 200 - Timbre												
C 1 - B - 00 - TF et TA												
C 1 - F - 00 - Impôt sur le Patrimoine												
TOTAL GENERAL DU ROLE												5 243 855

المصدر : مفتشية الضرائب تبسبت توقرت

المطلب الثالث : معوقات الرقابة الجبائية والحلول المقترحة

أولا : معوقات الرقابة الجبائية

- من بين أهم المعوقات التي يتلقاها أعوان الضرائب في عملية تدقيق ومراقبة ملف جبائي التالي:
- معوقات تقييم المخزون السلعي للمكلف.
- معوقات برمجة الملفات الجبائية قصد إخضاعها للرقابة على الوثائق
- معوقات الفصل بين المعاملات التجارية الخاصة بالحساب البنكي للمكلف والمعاملات الشخصية الخارجة عن نطاق نشاط التجاري.
- معوقات الكشف عن التدليس في فواتير الشراء.
- نقص الوعي الضريبي لدى بعض المكلفين بالضريبة من خلال عدم تعاونه مع الإدارة الجبائية بتقديم معلومات اللازمة.

ثانيا : الحلول المقترحة

- تفعيل آلية الرقابة الجبائية.
- رفض كل الفواتير المقدمة من طرف المكلفين والتي يكون مصدرها من القائمة الاسمية الوطنية للمتهربين جبائيا.
- جبر كل المكلفين بتبرير الأعباء المشكوك فيها.
- تنظيم الملفات الجبائية وترتيبها حسب النظام ، وحسب طبيعة النشاط من أجل تسهيل عملية البحث عن الملفات وإجراء الرقابة الجبائية.
- يجب الفصل بين الحساب البنكي للمكلف وباقي حساباته الشخصية.
- رفض الفواتير المقدمة من طرف المكلفين المخالفة للمرسوم التنفيذي رقم 468 المؤرخ في 2005/05/10 والمتعلق بكيفية إعداد الفوترة شكلا وقانونا.

خلاصة:

من خلال الدراسة التي قمنا بها لتحسين الإيرادات الدولة بالاعتماد على الرقابة بنوعيتها الرقابة على الوثائق والرقابة في المحاسبة خلال الفترة 2017 – 2019 تبين أن المكلفين بالضريبة لم يلتزموا بوضع تصريحاتهم الجبائية في الآجال القانونية فإذا كان هناك تطابق بين ما هو مصرح به ، و ما تمتلكه المفتشية من معلومات فبتالي لا تكون التسوية أما إذا كان هناك انحرافات فإن المفتشية تقوم بإخطار المكلف من أجل أن يقوم بالتبريرات اللازمة لذلك ، و في حالة وجود تبريرات قانونية تقوم المصلحة بتسوية وضعيتهم الجبائية وتغريمهم من خلال مراقبة و متابعة ملفاتهم الجبائية طبقا لأحكام و قوانين، كون مفتشية الضرائب تسهر على احترام و تطبيق التشريع الضريبي، من خلال القواعد و الإجراءات الجبائية' علما أن الملفات التي تخضع للنظام الحقيقي فهي تقوم على الأساس المسك المحاسبي و تخضع أليا للرقابة الجبائية و ذلك من خلال إجراء المقارنة بين تصريحات المكلف و المعلومات الموجودة لدى المصلحة.

لمحاربة الغش والتهرب الضريبي من قبل المكلفين بالضريبة من جهة وزيادة التحصيل الضريبي للإدارة الجبائية من جهة أخرى لإعطاء أهمية بالغة للرقابة الجبائية على مستوى النظام الجبائي في الجزائر والتحكم في التحصيل الجبائية من أجل إعطاء مردودية أكبر .

الخاتمة

: الخاتمة :

على ضوء الدراسة التي قمنا بها سمحت بالتعرف على الدور الأساسي للرقابة الجبائية وهي وسيلة تمكن من الكشف حالات التهرب والغش الضريبي لدى المكلف بالضريبة إذ تعتبر من الحقوق التي حولت الإدارة الجبائية لكشف المخالفات المرتكبة بين المكلفين.

الرقابة الجبائية لها أهمية كبيرة نظرا لطبيعة النظام الضريبي الذي يعتمد على التصريحات المقدمة لذلك تقوم الإدارة الجبائية بالتحقيق المحاسبي للتصريحات قصد كشف المخالفات بين المكلفين من صحة المعلومات المصرح بها.

وبالتالي لا تتحقق رقابة المناقشة إلا بوجود جهاز متكامل في الرقابة لتوسع مجال الرقابة ودعمها من الإدارة الجبائية من تحصيل الإيرادات اللازمة لتحقيق مدى الخزينة العمومية.

من خلال ما سبق وبعد دراستنا وتحليلنا لهذا الموضوع توصلت الدراسة إلى الإجابة عن الإشكالية الرئيسية وتساؤلات الفرعية وكذا اختبار مدى صحة الفرضيات واستخلاص النتائج المتوصل إليها والخروج بتوصيات مقترحة كما يلي:

أولاً: اختبار صحة الفرضيات

1 -تعتبر الرقابة الجبائية الوسيلة الردعية وأداة قانونية لضمان مصلحة الخزينة العمومية التي حددها القانون من تشريعات وتنظيمات من آخر اكتشاف الأخطاء من طرف الإدارة وهذا ما يثبت صحة الفرضيات الأولى.

2 -تغيير الرقابة الجبائية أداة فعالية في يد الدولة من خلال اتباع التنظيمات والتشريعات القانونية المطبقة على المكلفين بالضريبة وبالتالي عملية الرقابة الجبائية تكون وفق ما يسنه التشريع الجبائي من قوانين وهذا ما تثبته صحة الفرضية الثانية.

3 -يعود الزيادة في التحصيل الضريبي للدولة إلى جودة التصريحات الجبائية ومدى فعاليتها من خلال الرقابة الجبائية بمختلف أنواعها وزيادة الوعي لدى المكلف بالضريبة الجبائية وهذا ما يثبتته صحة الفرضية الثالثة.

ومن خلال ما تم عرضه من هذه الدراسة النظرية والتطبيقية تمكنا من الإجابة على كل التساؤلات والفرضيات ومدى صحتها من عدمها إذ نلخص:

أن الرقابة الجبائية أداة فعالة في تحسين جودة المعلومة الجبائية المتعلقة بالتصريحات المتقدمة من طرف المكلفين بالضريبة وفقا ما تحدده القانون من أجل تفعيل دورها على المستوى الوطني.

ثانيا : نتائج الدراسة:

على ضوء ما سبق تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ تعتبر الرقابة الجبائية آلية لمكافحة الغش والتهرب الضريبي
- ✓ تكسي الرقابة الجبائية المحلية في النظام الجبائي في الجزائر كونه نظام تصريحي.
- ✓ البحث عن المعلومة الضريبية من الخطوات الأساسية للرقابة الجبائية.
- ✓ الرقابة الجبائية أحسن وسيلة في يد الإدارة الضريبية
- ✓ مساهمة الرقابة الجبائية في زيادة الإيرادات العامة للدولة إلا أنها لا تزال بعيدة عن الطموحات في إطار السياسة الضريبية المرجوة .
- ✓ التنسيق بين الإدارة الجبائية ومختلف الإدارات الأخرى يلعب دورا هاما في تبادل وجمع المعلومات.
- ✓ تحسين العلاقة بين الكفاءة البشرية والإدارة الضريبية.

ثالثا : الاقتراحات :

- لتحقيق رقابة جبائية فعالة في تحسين جودة التصريحات الجبائية ،وجب الأخذ بعين الاعتبار بعض النقاط التي تبدو برأينا مهمة و أساسية للإدارة الجبائية ونذكر منها.
- ✓ صياغة قوانين وتشريعات الخاصة بالضريبة والتي تحدد نجاح او فشل التحصيل الضريبي.
 - ✓ وضع نظام جبائي وتوسيع قاعدة الخاضعين للضريبة.
 - ✓ زيادة إيرادات الدولة يتطلب الالتزام الجيد للمكلفين بالضريبة ومتابعة ملفاتهم عن طريق مراقبة التصريحات من قبل الإدارة الجبائية ، هذا يساعد للوصول الى نتائج جيدة.
 - ✓ اتباع طرق صارمة في حالة مخالفة القوانين المتعلقة بالغش والتهرب الضريبي.
 - ✓ ايجاد آليات فعالة للرقابة الجبائية لتحسين عملية التحصيل الجبائي والمحددة بقانون.

رابعاً : افاق الدراسة

- بعد تناولنا لهذا الموضوع والذي نأمل أننا قد ساهمنا ولو بالشيء القليل والذي يمكن ان يفتح افاق جديدة لمواصلة البحث ، ويكون نقطة بدء الدراسات المتخصصة في مجال الجباية.
- الرقابة الجبائية كأداة لمكافحة الغش والتهرب الضريبي .
 - آليات التحصيل الضريبي في ظل الإصلاحات الضريبية في الجزائر .
 - أساليب الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي.

المصادر والمراجع

باللغة العربية :

أ/الكتب:

1. عبد المنعم فوزي: المالية العامة والسياسات المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية – مصر-
الطبعة، 1 بدون سنة نشر، ص223.

ب/الأطروحات:

1. رضا خلاصي: المراجعة الجبائية تقديمها ومنهجيتها، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000، ص20.
2. قحوش سمية ، المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية " مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011-2012 .
3. منصور بن عمارة: إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية، دار هومة للنشر، الجزائر، د ط،، 2011 ص 21.

ج/المذكرات

1. أسامة محراب ، اشكال الرقابة الجبائية "وفق التشريع الجبائي الجزائري " ، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون الاعمال جامعة العربي بن مهدي، ام البواقي ، الجزائر ، 2020-2021 .
2. خديجة شرفي، دور الرقابة الجبائية، دور الرقابة الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبيين دراسة حالة مفتشيه الضرائب فرحاتي عين ببوش ولاية أم البواقي ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي 2015_2016.
3. سليمان عتير، دور الرقابة في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، باتنة، الجزائر، 2012- 2011 ، ص109.

4. سوداني فاطمة ،باديدي عائشة ، رحموني عبد الرحمان ، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية " مذكرة الماستر في علوم التسيير ، جامعة ادرار ، الجزائر ، 2013-2014 .

5. قتال عبد العزيز، "أسلوب تفعيل الرقابة الجبائية في الحد من التهرب والغش الضريبي"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، المركز الجامعي لمدينة، الجزائر، 2008-2009، ص 42.

6. قحموش سميرة ، دور المراجعة في تحسين جودة التصريحات الجبائية ، مرجع سابق ، ص 65_66.

7. مجبول محمد نجيب ،يوسف اسلام ، الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي " مذكرة الماستر في المحاسبة والمالية ،جامعة البويرة – الجزائر- دراسة حالة مفتشية الضرائب البويرة في الفترة 2015-2018 ، 2018 ، 2018-2019 .

8. ناصر مراد، "فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، جامعة البليدة، 2003 ، ص 168-169.

9. نبيلة ساعد: الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي دراسة حالة بمفتشية الضرائب في الأخضرية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية تخصص: محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم: علوم المحاسبة والمالية، جامعة أكلي محند أو الحاج – البويرة، السنة الجامعية، 2014/2015 ، ص 8.

ه/ المجالات :

1. قحموش سميرة ، المراجعة الجبائية كآلية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية ، مجلة "البحوث الاقتصادية والمالية " ، 2016.

و/ الجرائد الرسمية :

1. الجريدة الرسمية، العدد 43 ، المؤرخة في 2005/01/22 ، ص 20.

2. الجريدة الرسمية، العدد ، الصادرة بتاريخ 2005/06/22 ، ص 20.

ز/ القوانين :

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، ص ص70-71
2. المادة 18من قانون الإجراءات الجبائية .
3. مرجع قانون المالية : 2016 بتاريخ 2015/12/31.
4. المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 25شعبان1427الموافق لـ 2006/09/18م المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها المادة 03 منه، الجريدة الرسمية المؤرخة في 1رمضان 1427ه الموافق لـ 2006/09/24م، العدد 50.
5. المرسوم التنفيذي رقم 06 - 327، المؤرخ في 25شعبان 1427 ، الموافق لـ 2006/09/18م المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها المادة 20منه، الجريدة الرسمية المؤرخة في 1رمضان 1427ه الموافق لـ 2006/09/24م، العدد 59 .
6. تعليمة رقم /004و م/م ع ض / 2012بتاريخ ،26/12/2012والمتضمنة التوجيهات الإستراتيجية للرقابة الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، ص04 .
7. تعليمة رقم/370و م/م ع ض/ م ب م / ن م ت ب ج ، بتاريخ14/05/2014المتضمنة البحث في التكوينات والمعلومات الجبائية ، مديرية البحث والمراجعات - المديرية العامة للضرائب- وزارة المالية - الجزائر ، ص 03.
8. قانون الرسوم على ارقام الاعمال
9. قانون الضريبة المباشرة والرسوم المماثلة
10. دليل الخاضع للضريبة التابع لمركز الضرائب: مديرية العلاقات العمومية - المديرية العامة للضرائب وزارة المالية - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر للطباعة، عين البنيان - الجزائر، د ط، 2009/2008 ، ص 30.
11. كثير الطوابع تستخرج من القباضة Vignette .
12. دفتر الصندوق 1 J h . H7 =Briller 4 . ,
13. تعويض أجور معطوبي الحرب تسديد مبالغ أجور العمال بأمر من الخزينة العمومية

ح/ المقابلات :

1- بن جريو عبد الغني ، رئيس مصلحة جباية مؤسسات و المهن الحرة ، مفتشية الضرائب
تبسبت توقرت ، مقابلة تمت بتاريخ 2022/03/06 على الساعة 10:00 .

الملاحق

الملحق رقم (01): التصريح بالوجود

تاريخ الإستلام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

تصريح بالوجود

المديرية العامة للضرائب

يكتتبه المكلف بالضريبة الخاضع إلى:

مديرية الضرائب

- الضريبة على أرباح الشركات
- الضريبة على الدخل الإجمالي

لولاية

(1)

سلسلة G. رقم 8 (2018) المطبوعة الرسمية الجزائر

الإسم واللقب أو التسمية :
اسم الشهرة التجاري :
عنوان المقر الإجتماعي :
رقم السجل التجاري : ح.ج. البريدي أو البنكي :
رقم بطاقة الحرفي أو رقم الاعتماد : الهاتف :
رت. الاحصائي : رت. الجبائي :
عنوان المؤسسة في الجزائر (الشركات الأجنبية) (2) :
صفة المصريح : مالك - مستأجر - مسير حر - مسير أجير (1) :
تاريخ بدء النشاط :

الشكل القانوني للشركة
(ضع علامة في الخانة المناسبة)

- | | |
|--|---|
| <input type="checkbox"/> مؤسسة فردية. | <input type="checkbox"/> شركة تعاونية. |
| <input type="checkbox"/> شركة فعلية. | <input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية (شركة). |
| <input type="checkbox"/> شركة التضامن. | <input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية. |
| <input type="checkbox"/> شركة مدنية مهنية. | <input type="checkbox"/> شركة ذات الإقتصاد المختلط. |
| <input type="checkbox"/> جمعية بالمشاركة. | <input type="checkbox"/> وحدة اقتصادية محلية (ولائية أو بلدية). |
| <input type="checkbox"/> شركة ذات مسؤولية محدودة. | <input type="checkbox"/> أخرى : |
| <input type="checkbox"/> شركة المساهمة. | |
| <input type="checkbox"/> شركة أجنبية : أذكر الشكل القانوني : | |

طبيعة النشاط الرئيسي :
نشاطات ثانوية أخرى :
عناوين المؤسسات الثانوية الأخرى :
مكان مسك المحاسبة :
إسم وعنوان المحاسب :

(1) اشطب العلامات غير الملائمة

(2) بالنسبة للشركات الأجنبية تقدم نسخة طبق الأصل لعقد أو عقود الأشغال أو الدراسات.

يشهد بصحته من طرف المصريح الممضي أسفله الذي يعترف بإطلاعهم على التزاماته الجبائية.

ب في
الإمضاء

يجب إيداع هذا التصريح في الأيام الثلاثين (30) الأولى
الموالية لتاريخ بدء النشاط، لدى مفتشية الضرائب
المؤهلة.

الرسم على القيمة المضافة
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE

Les chiffres d'affaires et les revenus sont inscrits en dinars, le dernier chiffre étant ramené au zéro (Exemple : 325.626 DA = 325.620 DA)

تسجيل رقم الأعمال و المداخيل بالدينار و الحد الأخير يراجع إلى الصفر (مثال : 325.626 = 325.620 دج)

أ - رقم الأعمال الخاضع للضريبة A / Chiffres d'affaires imposables

الرمز Code	العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة TVA	مجموع رقم الأعمال Chiffre d'affaires total	رقم الأعمال المعفى Chiffre d'affaires exonéré	رقم الأعمال الخاضع للضريبة Chiffre d'affaires imposable	تأخ Taux	المبلغ المدفوع - (دج) Montant des droits (en DA)
E 3 B 11	Opérations assujetties à la TVA					
E 3 B 12	Bien, produits et denrées visées par l'article 23 du C.TCA				7%	
E 3 B 13	Préstations de services visées par l'article 23 du C.TCA				"	
E 3 B 14	Opérations Immobilières visées par l'article 23 du C.TCA				"	
E 3 B 15	Actes médicaux				"	
E 3 B 16	Commissionnaires et courtiers				"	
	Fourniture d'énergie				"	
E 3 B 21	Productions : bien, produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA				17%	
E 3 B 22	Revente en l'état : bien produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA				"	
E 3 B 23	Travaux immobiliers autres que ceux soumis au taux de 7%				"	
E 3 B 24	Professions libérales				"	
E 3 B 25	Opérations de banques et d'assurances				"	
E 3 B 26	Préstations de téléphones et de téléx				"	
E 3 B 28	Autres prestations de services				"	
E 3 B 31	Débits de boissons				"	
E 3 B 32	Productions : bien produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA				"	
E 3 B 33	Revente en l'état : bien, produits et denrées visées par l'art. 21 du C.TCA				"	
E 3 B 34	Tabacs et allumettes				"	
E 3 B 35	Spéctacles, jeux et divertissements autres que ceux de l'art. 21 du C.TCA				"	
E 3 B 36	Autres prestations de services visées à l'article 21 du C. TCA				"	
E 3 B 37	Consommations sur place				"	

المجموع العام لرقم الأعمال TOTAL GENERAL DES CHIFFRES D'AFFAIRES		C / TVA à payer		ت - ر. ق. م. الواجب دفعه
B / Déductions à opérer		ب - الصومات المجرأة : Montant		
E 3 B 91	Précompte antérieurs (mois précédent)			
E 3 B 92	TVA sur achats de biens, matières et services (art. 29 C.TCA)			
E 3 B 93	TVA sur achats de biens amortissables (art. 38 C. TCA)			
E 3 B 94	Régularisation du prorata(déduction complémentaire) (art. 40 C.TCA)			
E 3 B 95	TVA à récupérer sur factures annulées ou impayées (art.18 C. TCA)			
E 3 B 96	Autres déductions (notification de précompte, etc ...)			
NB : Joindre un état détaillé des fournisseurs conformément à l'article 29 du C. TCA				
مجموع الصومات المجرأة Total des déductions à opérer (B)				
C	- Total des droits dus. Régularisation du prorata (art. 40 C. TCA) (+) (déduction excédentaire)			
E 3 B 97				
E 3 B 98	- Renversment de la déduction (art.38 C. TCA) (+) مجموع المستقطات (C)			
B	- Total des déductions à opérer (B) (-) TVA à payer au titre du mois (C- B) (A reporter dans le cadre "Récapitulatif" ligne10)			
E 3 B 00				
E 3 B 99	Précompte à reporter sur le mois suivant (B - C)			

الملحق رقم (03) : مستخرج الضريبة على الدخل الإجمالي والرسوم على النشاط المهني G50A

اتجاه
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS
مديرية الضرائب لولاية
WILAYA DE

التاريخ
MOIS DE 20
TRIMESTRE 20

مفتحة الضرائب لـ
INSPECTION DES IMPÔTS
DE

قبضة الضرائب لـ
RECETTE DES IMPÔTS
DE

بلدية

ARTICLE D'IMPOSITION
F. L. N. I. F.

الضرائب و الرسوم المحصلة فوراً أو عن طريق الاقتطاع من المصدر
تصريح يقوم مقام حافظة إشعار بالتسديد
IMPOTS ET TAXES PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE RETENUE A LA SOURCE
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU-AVIS DE VERSEMENT

السيد (ة)
(Nom et Prénom - raison sociale)
النشاط أو المهنة
العنوان

رقم النشاط
CODE ACTIVITE

ATTENTION
هذا المستخرج يجب أن يقدم إلى مصلحة الضرائب خلال العشرين يوم الأول من الشهر.
La présente déclaration doit être déposée à la recette des Impôts dans les VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS.

الرمز Code	طبيعة الضرائب Nature des impôts	العمليات الخاضعة للضريبة Opérations imposables	رقم الأعمال Chiffre d'affaires brut	العمل Taux	المبلغ المدفوع بر (د.ج) Montant à payer (en D.A.)
C 1 A 12	أشياء تابعة للضريبة	أشياء تابعة للضريبة		2%	
C 1 A 13	أشياء تابعة للضريبة	أشياء تابعة للضريبة			
C 1 A 14	أشياء تابعة للضريبة	أشياء تابعة للضريبة			
C 1 A 20	أشياء تابعة للضريبة	أشياء تابعة للضريبة			
TOTAL					
C 1 C 10	الرسوم المهنية	الرسوم المهنية		5%	
TOTAL					
E 1 L 20	الضرائب على الدخل الإجمالي	الضرائب على الدخل الإجمالي		Barème	
E 1 L 80	الضرائب على الدخل الإجمالي	الضرائب على الدخل الإجمالي		24%	
E 1 M 20	الضرائب على الدخل الإجمالي	الضرائب على الدخل الإجمالي			
TOTAL					

RECAPITULATION (EN DA)
1 - TAP C/500026/A
3 - VF C/500026/C
4/1 - IRG/Salaires C/201001/100
4/2 - IRG/Autres Ret. Source C/201001/101/A/B
4/3 - IBS/Retenues à la Source C/201001/102/B

MONTANT TOTAL A PAYER

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

الملحق رقم (06) : اشعار بالدفع النهائي

AVIS A PAYER DU ROLE INDIVIDUEL

N° : _____ Année : _____

مدينة الضرائب لولاية
مكتبية الضرائب

M. (nom et prénom - Raison sociale) _____
 (الاسم واللقب الشخصي)
 Activité ou Profession : _____
 النشاط أو المهنة
 Adresse : _____
 العنوان
 Article d'imposition : _____
 رقم المادة
 Numéro d'Identification Statistique : _____
 رقم التعريف الإحصائي
 Numéro d'Identification Fiscale : _____
 رقم التعريف الضريبي

(Les bases imposables et les droits sont arrêtés en dirhams)

(Cachet d'identification)

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNEE de l'année de l'imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT réduction (C)	TAUX	DROITS RESULTANT De la base imposable (calculés)	De la base imposée (calculés)	TVA déductions	MONTANT des droits rapportés	PEVALTES Montant	TOTAL des droits et pénalités à payer
IRG											
Migrations et Amendes (Vf+IRG) I.B.S.											
Versement Forfaitaire											
Taxe sur l'Activité Professionnelle											
Taxe sur la Valeur Ajoutée											
Réintégration TVA/Achats, Pénalités classées/TVA Taxe sur achats E 2700 - Enregistrement E 2 - C 200 - Timbre C 1 - B - 00 - TF et TA C 1 - F - 00 - Impôt sur le patrimoine											
TOTAL GENERAL DU ROLE											

(Cachet d'identification)

الملحق رقم (07): الضريبة على الدخل الإجمالي G1

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Série G N° 1

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية
مفتشية

رقم التعريف الإحصائي
أذكر في الخانة المقابلة حرف ورقم مادة إخضاعك
للضريبة المعد لسنة 20.....

الضريبة على الدخل الإجمالي
سنة 20.....

التصريح بالمداخيل لسنة 20.....

ختم التاريخ
للمفتش

تصريح ينبغي إرساله قبل
1 أفريل إلى مفتش إقامتكم.

I - اللقب (1)
(بين الإسم الشائع)
الأسماء:
تاريخ ومكان الميلاد:
الهنة:
رقم بطاقة الإقامة (بالنسبة للأجانب):
الجنسية:

عنوان الإقامة المعتادة:
إلى اجانفي 20.....
إلى اجانفي 20.....
(في حالة تغيير العنوان خلال السنة)
الرمز البريدي:
الرمز البريدي:

(1) بالنسبة للنساء المتزوجات يذكر لقب الأنسة.

II - الحالة العائلية (إلى اجانفي من سنة فرض الضريبة):
أعزب 1 متزوج 2 أرمل 3 مطلق 4 (ضع علامة X في الخانة الملائمة لحالتك).
اللقب العائلي والإسم المعتاد للزوج:
تاريخ ومكان الزواج:
بالنسبة للزوجة أذكر لقب الأنسة:
تاريخ ومكان ميلاد الزوج:
تاريخ ومكان الطلاق:
عدد الأطفال الأحياء:
عدد الأطفال المكفولين:

III - طلب فرض الضريبة المشتركة بين الزوج والزوجة:
أنا المضي أسفله:
وكذا زوجتي المولودة:
نطلب فرض الضريبة المشتركة من أجل حساب الضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 20.....
في:
ب:

إمضاء الزوجين

ملحوظة: فرض الضريبة المشتركة يحول الحق في تخفيض 10% من الدخل الإجمالي للضريبة.

ENAG - U.L.C - Algérie (2011)

عمود مخصص للمفتش	IV - تفصيل أصناف المداخل الخاضعة للضريبة : أ - مداخل مقبوضة في الجزائر:	
(1) مداخل عقارية متأنية من إيجارات الملكيات الغير الميئسة ؛ (إيجارات الأماكن المؤتنة ينبغي التصريح بها في الفقرة 3 أدناه) عناوين الملكيات :		
د.ج	س.	المبلغ الخام للإيجارات (الإيجارات + الأعباء المقبوضة) للجسم :
		٥ في حالة فرض الضريبة المشتركة ، بين المداخل المقبوضة من طرف الزوجة والأطفال تحت الكفالة :
		(2) المداخل الفلاحية المستخلصة من الإستثمار المباشر : عناوين المستثمرات :
		المجمع الجزائري للسنة المدنية
مستثمرات أطفالكم الكفولين	مستثمرات زوجتكم	مستثمراتكم
د.ج س	د.ج س	د.ج س
		(٥) في حالة فرض الضريبة المشتركة . المجموع الواجب تسجيله في التلخيص
		(3) أرباح المهن الصناعية والتجارية والحرفية أو الميئنة : (أ) مداخل المهن الصناعية والتجارية
عناوين المستثمرات		المهن الممارسة
		أنتم : الزوجة : الأطفال الكفولين :
الأطفال الكفولين	الزوجة	أنتم
د.ج س	د.ج س	د.ج س
		الربح الحقيقي للسنة المالية أو الربح الجزائري : المعجز : المجموع الواجب تسجيله في التلخيص

B RECAPITULATION DES ELEMENTS D'IMPOSITION :		
A- IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL : (RESULTAT FISCAL) :		
		DA
a) Résultat comptable :	Bénéfice : <input type="text"/> ou Perte : <input type="text"/>
b) Résultat Fiscal :	Bénéfice : <input type="text"/> ou Perte : <input type="text"/>
Dont :		
- Bénéfices exonérés : (Taux d'exonération)	%	
- Bénéfices réinvestis au cours de l'exercice :	
B- TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE :		
NATURE DES OPERATIONS	NATURE DES OPERATIONS REALISEES	MONTANT BRUT DU CHIFFRE D'AFFAIRES (avant application de la réfaction)
OPERATIONS IMPOSABLES		DA.
Montant des opérations de ventes en gros portant sur les produits dont le prix de vente comporte plus de 50% de droits indirects	
Montant des ventes au détail, portant sur les produits dont le prix de vente comporte plus de 50% de droits indirects	
Opérations de ventes en gros	
Autres opérations ouvrant droit à la réfaction	
Ventes et opérations ne bénéficiant pas de réfaction	
MONTANT TOTAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES IMPOSABLE (1) :		
OPERATIONS EXONEREES :		
.....	
.....	
.....	
.....	
MONTANT TOTAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES EXONERE (2)		
MONTANT DU CHIFFRE D'AFFAIRES GLOBAL REALISE (1) + (2)		

A, le

Cachet et signature

N.B: Si vous faites la déclaration au nom de la succession d'un contribuable décédé, indiquez au dessous de votre signature vos noms, prénoms et adresse.

لملحق رقم (10) : التصريح السنوي للأجور G29

ADMINISTRATION
DES IMPÔTS
WILAYA
de **Ouargla**
COMMUNE

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
Déclaration des traitements et émoluments divers payés pendant l'année 2020
Retenues à la Source au titre de l'impôt sur le revenu Global (I.R.G.)

VERSEMENT FORFAITAIRE

Par M : {
Profession :
Adresse de la Direction actuellement
de l'entreprise au 1er janvier

Cadre à remplir par l'inspection
des impôts
d
Accusé de réception envoyé
le
MONTANT
des salaires bruts versés

MATRICULE FISCAL

A. - Montant des sommes versées à la Caisse du Receveur et se rapportant aux traitements, salaires, payés pendant l'année 2020

MOIS auquel rapportent les sommes versées	DATE de la quittance	SOMMES VERSEES				MONTANT TOTAL NET			RETENUES A LA VERSEES		
		des traitements servant de base au calcul des retenues I.R.G.	des pensions servant de base au calcul des retenues I.R.G.	versement forfaitaire 3%	versement forfaitaire 3%	I.R.G. traitements Salaires	I.R.G. Pensions	versement forfaitaire 3%	versement forfaitaire 3%	I.R.G. Salaires	I.R.G. Pensions
Mois de Janvier		38 514	0,0			38 514			12 837		
Mois de Février		12 837	0,0			12 837			12 837		
Mois de Mars		12 837	0,0			12 837			12 838		
Mois de Avril		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Mai		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Juin		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Juillet		12 837	0,0			12 837			12 838		
Mois de Aout		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Septembre		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Octobre		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Novembre		12 838	0,0			12 838			12 838		
Mois de Décembre		12 838	0,0			12 838			12 838		
Complément 15 %			0,0								
TOTAL IMPOSABLE		179 727	0,0			179 727			179 727		
Montant des salaires exonérés											

B. - Montant des droits dus à raison des rémunérations versées l'année 2018

NATURE des impôts et taxes	MONTANT TOTAL DES APPOINTEMENTS, SALAIRES PENSIONS ET RETRIBUTIONS QUELCONQUES ALLOUES AU COURS DE L'ANNEE.....					Montant net des sommes imposables (col, 2+ col,3+ col,4+col,5) 6	Montant total des sommes dues 7	Montant total des sommes versées 8	RESTE DUE ou trop-versé 9
	2 Sommes payées en espèces	3 Rémunérations allouées en nature	4 Salaires imposables divers	5 pourboirs démittés divers	6				
1 Versement forfaitaire 6%									
Versement forfaitaire 3%									
I.R.G. Salaires			179 727			179 727	0	0	0
I.R.G. Pensions									
TOTAL (6)					179 727	179 727	0	0	0

(b) La somme inscrite dans cette colonne sera, si elle correspond à une insuffisance de versement, remise immédiatement au receveur avec un bordereau-avis Série G.; Mod.n° 50. Dans le cas contraire, l'exédent sera imputé sur le prochain versement ou réclamé au directeur des impôts de wilaya, en restitution, avant 1er avril....

TOTAL (6)

00

